

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمّة لخضر الوادي
معهد العلوم الاسلامية

أثر الاختلاف في المكي والمدني على تفسير آيات
الأحكام

مشروع مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر (ل.م.د) تخصص تفسير وعلوم القرآن

المشرف:

الدكتور عبد القادر شكيمة

الطالبة:

يمينة ترشه

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. ميلود عمارة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي	رئيسا
د. عبد القادر شكيمة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي	مشرفا ومقررا
أ. عباس منصر	أستاذ مساعد (ب)	جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي	مناقشا

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمّة لخضر الوادي
معهد العلوم الاسلامية

أثر الاختلاف في المكي والمدني على تفسير آيات
الأحكام

مشروع مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر (ل.م.د) تخصص تفسير وعلوم القرآن

المشرف:

الدكتور عبد القادر شكيمة

الطالبة:

يمينة ترشه

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
د. ميلود عمارة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي	رئيسا
د. عبد القادر شكيمة	أستاذ محاضر (أ)	جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي	مشرفا ومقررا
أ. عباس منصر	أستاذ مساعد (ب)	جامعة الشهيد حمّة لخضر - الوادي	مناقشا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿...فَهَدَىٰ اللَّهُ الَّذِينَ

ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ

الْحَقِّ بِإِذْنِهِ ^{قَدْ} وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ

يَشَاءُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿



إلى من قال فيهما تعالى: ﴿وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْنِي صَغِيرًا﴾

-أهدي لهما هذا العمل المتواضع في حياتهما البرزخية-

إلى من كانت له عليا أثره علم نافع وعلى الأمة الإسلامية جمعى .

إلى الذي لم ييخل علينا بالنصح والتوضيح وبالتوجيه والتصحيح إلى من أشرف على هذا العمل الأستاذ:

-عبد القادر شكيمة-

إلى أساتذتنا بعهد العلوم الإسلامية الذين نفخر بتلمذتنا لديهم والتعلم منهم والاقتداء بهم وأخص بالذكر

-الأستاذ: محمد الصالح غريسي-

إلى كل الإخوة والأخوات وأزواجهم وذرياتهم البنات منهم والابناء .

إلى كل الزميلات والزملاء وإلى كل طلبة الشريعة وبالأخص دفعة علوم القرآن دفعة

-2017-

إلى كل الصدقات وأخص بذكر سارة - سليمة - ليلي

إلى صديقتي بالأمس واليوم وغدا

-بوكي نور الهدى-

إلى مدير المؤسسة الابتدائية بره جلول عبد الوها لعبيدي

إلى صديقات العمل إلى باية حساني ومجدة دحمري .

إلى كل من يغار على دينه ولغته ووطنه إلى كل هؤلاء أهدي هذا العمل

-يمينه-

شكرا وتقديرنا

بعظيم الامتنان ورقاب لا ترضى إلا بالسجود والاذعان حمدا وشكرا للواحد الديان الذي
سدّد الخطى وأعاني في كل آن.

إلى كل من مدّ لي يدي المساعدة ولم يخلوا إلى الإخواء الاعزاء.

إلى الأستاذ المشرف الذي لم يخل عليّ بنصائحه وتوجيهاته فلم يدخر جهدا وكان لي عوناً.

والشكر موصول إلى الأساتذة الأفاضل الذين شملتنا توجيهاتهم وارشاداتهم.

فلا نملك إلا أن نسأل الله أن يجزيهم عنا خير الجزاء.

- يمينه -

ملخص الدراسة

هذه الدراسة تحت عنوان "أثر الاختلاف في المكي و المدني على تفسير آيات الأحكام" جاءت للإجابة عن أثر اختلاف علماء التفسير في كون الآية مكية أو مدنية، ومدى تأثير هذا الاختلاف على تفسير آيات الأحكام.

فقسمت الدراسة إلى مقدمة ومبحث تمهيدي وثلاثة مباحث رئيسية وخاتمة.

أمّا المقدمة: فذكرت فيها ما يذكر عادة في المقدمات.

وأمّا المبحث التمهيدي تناولت فيه بعض المفاهيم العامة الخاصة بمصطلحات الموضوع. وأمّا المباحث الثلاثة فتمثل لبّ الموضوع:

أولها: التعرض في المبحث الأول إلى جوانب مهمة في البحث، من أهمية وضوابط خاصة بعلم المكي والمدني. والذي أريد أن أنبه عليه في هذا المبحث، هو أنني أثناء البحث تبين لي أنّ من أسباب اختلاف المفسرين في آيات الأحكام، اختلاف أهل العلم في تعيين أو تحديد القرآن المكي والقرآن المدني، لذا خصصت مطلباً ذكرت فيه أهم الأسباب التي أدت إلى الاختلاف فيهما والتي كانت من الأسباب في اختلاف المفسرين في آيات الأحكام. والمبحث الثاني والثالث وهما الجانب التطبيقي للدراسة؛ فالمبحث الثاني خصصته لآيات الأحكام الخاصة بمجال العبادات، والثالث لآيات الأحكام الخاصة بمجال المعاملات، ثم الخاتمة ذكرت فيها ما توصلت إليه من نتائج وختمتها بتوصية خاصة بالموضوع. وما توفيقي إلاّ بالله.

Study's resume

This study is about the in flunce bet wean mecca and madina explanation of verses. It was due to the non cooperation between xientists that the verses in mecca and in medina and the great in flounce that occurred on the explanation of the verses i' ve divided my studies between forward par, body par and thee special project plus a conclusion .

-for the forewarned part, it contains a talk and a notice.

-for the debate, I cleared up the general ideas of the subject.

For the thee branches that made the cor of the subject the fist one consists on the difference between mecca and medina references and the principal kmewledge between them. In which, I noticed that the difference that happened between them was due to the abilities of the xientists who could differ between coran of mecca in madina.

For this case, I made a phase in whish, I spoke about the causes that differed between them.

-the second and the third, both were the real practice of this study.

The second alone was to worship but the third was for acting with humanity.

To conclude, I listed what I realized in my present thesis and ended it with a beneficial advice.

May god bless all.!

المقدمة:

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة الإسلام، ومنّ علينا بالقرآن؛ فجعله كاملاً لبيان الأحكام، وصلى الله على من بعثه هداية ورحمة لجلاء ظلام الجهل عن الأنعام نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله الطهرين وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. أمّا بعد:

فإنّ أجلّ العلوم وأشرفها علم تعلق بكلامه جلّ جلاله فالقرآن الكريم مفجرة العلوم ومنبعها، أودع فيه سبحانه وتعالى علم كل شيء وبيّن فيه كل شيء وعليه يُعتمد في استنباط الأحكام، وبيان الحلال والحرام.

وعلوم القرآن هي المباحث المتعلقة بالقرآن الكريم، التي واكبت نزوله منذ آياته الأولى، وظلت مستمرة مع هذا الوحي السماوي، ولم يكن الصحابة عليهم الرضوان في زمن تنزل القرآن بحاجة للكلام عن علومه والنبي ﷺ كان بين ظهرانيهم، ولأنهم عاينوا نزوله، ومضى علوم القرآن كغيره من العلوم تتشعب مسائله وقضاياها وتتأصل مصطلحاته.

ويعد علم المكي والمدني من جملة علوم التنزيل هذا علم؛ الذي بدأ بشكل روايات يتناقلها عن الصحابة والتابعون، فقد روى الإمام البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال في قوله تعالى:

﴿...أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ...﴾ [المائدة: 3]، {قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت

فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة}، فهذا الأثر يعتبر من اللبنات الأولى لهذا العلم.

ثمّ جاء من بعدهم التابعون فبينوا المكي من المدني، حيث نقلوا عن الصحابة تفاصيل السور والآيات عن طريق الروايات عنهم، ثمّ اعتمدا على هذه الروايات والنصوص، تناقلتها أجيال العلماء من بعدهم، فلقى عناية فائقة على أيديهم، وبإجهادهم فتتبعوا آياته وسوره وفق ترتيب نزولها واستوعبوها واستطاعوا أن يعرفوا عدداً كبيراً من السور والآيات المكية والمدنية ويميزوا بينها.

ومن ذلك نجد آيات وسور القرآن قسمين، قسم اتفقوا على مكّيّه ومدنيّه بإجماعهم، والقسم الآخر اختلفوا فيه.

والاختلاف بين الآراء في مجال العلوم قد يكون له أثر ونتائج، لا سيما في مجال الدراسات القرآنية وخصوصاً إذا تعلق بهذا العلم — علم المكي والمدني —.

وعلم المكي والمدني وإن كان من العلوم التي تكلم العلماء فيها باجتهادهم في أغلب أحواله ولهذا السبب كان له أثر كبير على تفسير القرآن عامة وعلى تفسير آيات الأحكام خاصة، لذا كان موضوع بحثي هذا: أثر الاختلاف في المكي والمدني على آيات الأحكام.

أولاً: إشكالية البحث

لما كان المكي والمدني من العلوم التي وقع فيها الاختلاف بين المفسرين في التفسير القرآن عموماً فإنَّ الاختلاف الذي يقع في بعض آيات الأحكام كونها مكية أو مدنية قد كان له أثر على تفسير آيات الأحكام، وهذا ما أدى بي إلى طرح الإشكال الآتي:

كيف أثر الاختلاف في المكي والمدني في تفسير آيات الأحكام؟
ولمعالجة هذه الإشكالية سأحاول أولاً الإجابة على التساؤلات الآتية:

- ماذا تعني لفظة الأثر في هذا الموضوع؟.
- فيما تمكن حقيقة الاختلاف؟.

- ماذا نقصد بالقرآن المكي والقرآن المدني، وما الفرق بينهما؟.

- ماذا تعني آيات الأحكام؟.

ثانياً: دوافع اختيار البحث

- كون الموضوع لم يُتطرق له بالبحث، لذلك كان جديراً بالدراسة.

- الاختلاف بين المفسرين حول مكيّة بعض آيات الأحكام ومدنيّتها دفعني إلى تناول هذا الموضوع بالبحث.

- الاختلاف في تفسير آيات الأحكام له أثر عملي.

ثالثاً: أهمية البحث

- تكمن أهمية البحث في كتاب الهداية الربّانية كونه منهج الحياة البشرية ومنجّوها؛ القرآن العظيم عامة وعلومه وتفسيره خاصة.

- البحث في هذا الموضوع يكشف لنا عن مدى اهتمام العلماء ببيان أحكام القرآن وعنايتهم بها.

رابعاً: أهداف البحث:

- بغية الوصول إلى بيان أثر للاختلاف بين المفسرين في المكي والمدني على الأحكام الشرعية.
- الوقوف على بعض المفاهيم الشرعية.
- محاولة حصر وتحديد بعض آيات الأحكام المختلف فيها.
- إبراز أثر الاختلاف في المكي والمدني على الأحكام الشرعية.

خامساً: الدراسات السابقة

لم أجد حسب اطلاعي - والله أعلم - من تناول هذا الجانب من علم المكي والمدني بالدراسة إلا أنّ هناك دراسة - أطروحة معدة لنيل درجة ماجستير - مشابهة لهذا الموضوع بعنوان: " أسباب اختلاف المفسرين في تفسير آيات الاحكام" للطالب: عبد الإله حوري الحوري، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الاسلامية، 1422هـ/2001م.

سادساً: منهج البحث

إنّ طبيعة البحث في موضوع ما تفرض طريقة دراسته على الباحث، وهذه الدراسة تقتضي اتباع المناهج الآتية.

المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال تتبع بعض الآثار الواردة في بعض الآيات المختلف فيها مع محاولة تبين موقف المفسرين منها.

المنهج التحليلي: ويتجلى ذلك في تفسير الآيات لدى المفسرين ومن ثمة بيان الأحكام المستنبطة منها.

سابعاً: مصادر البحث

وأهم المصادر التي اعتمدتها في هذه الدراسة تتمثل في مايلي:

- 1- المعاجم: منها معجم مقاييس اللغة لابن فارس.
- 2- كتب علوم القرآن: ومنها الاتقان في علوم القرآن للسيوطي.
- 3- تفاسير الأحكام: ومنها الجامع لأحكام القرآن للقرطبي.

ثامناً: صعوبات البحث

- من الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث كونه لم يفرد بدراسة خاصة.
- تعلق الموضوع بآيات الأحكام.

- صعوبة الوقوف على أثر الاختلاف في المكي والمدني وخاصة في آيات الأحكام لدى الأئمة المفسرين.

غير أنني حاولت أن أبذل قصارى جهدي لتجاوز هذه العقبات وتداركها بفضل الله ومنته، ومن ثمّ القراءة المطوّلة في الكتب والدراسات التي لها تعلق بدراستي والله تعالى أعلى وأعلم.

تاسعا: منهجية البحث

2- بالنسبة للاستشهاد بالآيات:

-أذكر محل الشاهد فقط من الآية.

- وقد قمت بنسخ الآيات من مصحف المدينة برواية حفص عن عاصم.

- بعد ذكر الآية المستشهد بها ارفقها بذكر اسم السورة ورقم الآية.

3- بالنسبة للأحاديث:

-عند تخريج الحديث أقوم بما يلي: أذكر من خرجه، ثم ذكر الكتاب والباب ورقم الحديث، ثم محقق الكتاب ثم طبعته أن وجدت ودار النشر وسنته بين قوسين، ثم الجزء والصفحة، وهذا إذا استعملت الكتاب أول مرة، وإذا تكرر تخريجي منه فاكتفي بذكر من خرجه، والكتاب والباب ورقم الحديث والجزء والصفحة.

4- بالنسبة للأعلام المترجم لهم:

-تعرضت لترجمة بعض الأعلام فقط.

5- بالنسبة لتهميش:

أذكر كل معلومات المصدر عند الرجوع إليه أول مرة كالاتي:

-عنوان الكتاب، اسم المؤلف وتاريخ وفاته بين قوسين، ثم المحقق، والطبعة ورقمها أن وجدت، دار النشر وتاريخ النشر أن وجد، على الترتيب بين قوسين، ثم الجزء والصفحة.

- عند الرجوع إليه مرة أخرى، أكتفي بذكر عنوان الكتاب، واسم المؤلف، والجزء والصفحة.

- وعند إعادته في نفس الصفحة استعمل العبارة "المرجع نفسه" وإذا كان في الصفحة الموالية "المرجع السابق"

- عند التصرف في النقل استعمل عبارة " ينظر."

6- بالنسبة للفهارس:

- فهرست الآيات حسب ترتيب السور في المصحف، أولاً: ذكر شطر من الآية ثم ذكر سورتها ثم رقمها، ثم ذكر أرقام الصفحات التي وردت فيها.
- فهرس الاحاديث يكون على النحو الآتي: ذكر شطر الحديث، ثم رقم الصفحة الوارد فيها، كذلك الأمر بالنسبة للآثار، غير أنني اضيف راويها.
- فهرس الأعلام المترجم لهم، يكون الترتيب، ألفبائياً، وكذلك فهرس المصادر والمراجع.

عاشرا: خطة البحث

قسمت خطة الدراسة إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

- المبحث تمهيدي، وتعرضت فيه لبعض المفاهيم، المبحث الأول: تناولت فيه الدراسة النظرية، ذكرت فيه أهمية العلم بالمكي والمدني وأهم الخصائص التي يتميز بها. الثاني والثالث، خصصتهما للدراسة التطبيقية، ثم الخاتمة.
- وجاءت على الترتيب الآتي:

- 1- المقدمة: تناولت فيها مدخل وتمهيد للموضوع، ثم طرح الاشكالية، ثم تكلمت فيها سبب اختياري للموضوع وأهميته، وإلى ما ترمي هذه الدراسة، وذكرت الدراسات السابقة للموضوع والمنهج المتبع وأهم المصادر، والصعوبات، ثم المنهجية المتبعة في البحث.

- 2- المبحث التمهيدي: تطرقت فيه إلى بعض المفاهيم الخاصة بالموضوع.
- المطلب الأول: تعريف الأثر.

المطلب الثاني: تعريف الاختلاف.

المطلب الثالث: تعريف المكي والمدني.

المطلب الرابع: تعريف آيات الأحكام.

- 3- المبحث الأول: تناولت فيه جوانب مهمة في الموضوع وهي على النحو الآتي:

المطلب الأول: أهمية علم المكي والمدني وفوائده.

المطلب الثاني: خصائص ومميزات كل من القرآن المكي والقرآن المدني.

المطلب الثالث: أسباب الاختلاف في تفسير آيات الأحكام من جهة الاختلاف في تعيين المكي والمدني.

- 4- المبحث الثاني: دراسة آيات في مجال العبادات.
- المطلب الأول: من أحكام صلاة قيام الليل الآية 20 من سورة المزمل.
- المطلب الثاني: من أحكام الزكاة الآية 26 من سورة الاسراء.
- المطلب الثالث: من أحكام الذبائح الآية 145 من سورة الانعام.
- المطلب الرابع: من أحكام الحج الآية 27 من سورة الحج.
- 5- المبحث الرابع: دراسة آيات في مجال العبادات.
- المطلب الأول: من أحكام اليتامى الآية 152 من سورة الانعام.
- المطلب الثاني: من أحكام البيت الحرام الآية 25 من سورة الحج.
- 6- الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج المتوصل إليها والتوصيات.

المقدمة:

الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة الإسلام، ومنّ علينا بالقرآن؛ فجعله كاملاً لبيان الأحكام، وصلى الله على من بعثه هداية ورحمة لجلاء ظلام الجهل عن الأنعام نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله الطهرين وصحبه وسلم تسليماً كثيراً. أمّا بعد:

فإنّ أجلّ العلوم وأشرفها علم تعلق بكلامه جلّ الله فالقرآن الكريم مفجرة العلوم ومنبعها، أودع فيه سبحانه وتعالى علم كل شيء وبيّن فيه كل شيء وعليه يُعتمد في استنباط الأحكام، وبيان الحلال والحرام.

وعلوم القرآن هي المباحث المتعلقة بالقرآن الكريم، التي واكبت نزوله منذ آياته الأولى، وظلت مستمرة مع هذا الوحي السماوي، ولم يكن الصحابة عليهم الرضوان في زمن تنزل القرآن بحاجة للكلام عن علومه والنبي ﷺ كان بين ظهرانيهم، ولأنهم عاينوا نزوله، ومضى علوم القرآن كغيره من العلوم تتشعب مسائله وقضاياها وتتأصل مصطلحاته.

ويعد علم المكي والمدني من جملة علوم التنزيل هذا علم؛ الذي بدأ بشكل روايات يتناقلها عن الصحابة والتابعون، فقد روى الإمام البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال في قوله تعالى:

﴿...أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ...﴾ [المائدة: 3]، {قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت

فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم الجمعة}، فهذا الأثر يعتبر من اللبنات الأولى لهذا العلم.

ثمّ جاء من بعدهم التابعون فبينوا المكي من المدني، حيث نقلوا عن الصحابة تفاصيل السور والآيات عن طريق الروايات عنهم، ثمّ اعتمدا على هذه الروايات والنصوص، تناقلتها أجيال العلماء من بعدهم، فلقى عناية فائقة على أيديهم، وبإجهادهم فتبعوا آياته وسوره وفق ترتيب نزولها واستوعبوها واستطاعوا أن يعرفوا عدداً كبيراً من السور والآيات المكية والمدنية ويميزوا بينها.

ومن ذلك نجد آيات وسور القرآن قسمين، قسم اتفقوا على مكّيّه ومدنيّه بإجماعهم، والقسم الآخر اختلفوا فيه.

والاختلاف بين الآراء في مجال العلوم قد يكون له أثر ونتائج، لا سيما في مجال الدراسات القرآنية وخصوصاً إذا تعلق بهذا العلم — علم المكي والمدني —.

وعلم المكي والمدني وإن كان من العلوم التي تكلم العلماء فيها باجتهادهم في أغلب أحواله ولهذا السبب كان له أثر كبير على تفسير القرآن عامة وعلى تفسير آيات الأحكام خاصة، لذا كان موضوع بحثي هذا: أثر الاختلاف في المكي والمدني على آيات الأحكام.

أولاً: إشكالية البحث

لما كان المكي والمدني من العلوم التي وقع فيها الاختلاف بين المفسرين في التفسير القرآن عموماً فإنَّ الاختلاف الذي يقع في بعض آيات الأحكام كونها مكية أو مدنية قد كان له أثر على تفسير آيات الأحكام، وهذا ما أدى بي إلى طرح الإشكال الآتي:

كيف أثر الاختلاف في المكي والمدني في تفسير آيات الأحكام؟
ولمعالجة هذه الإشكالية سأحاول أولاً الإجابة على التساؤلات الآتية:

- ماذا تعني لفظة الأثر في هذا الموضوع؟.
- فيما تمكن حقيقة الاختلاف؟.

- ماذا نقصد بالقرآن المكي والقرآن المدني، وما الفرق بينهما؟.

- ماذا تعني آيات الأحكام؟.

ثانياً: دوافع اختيار البحث

- كون الموضوع لم يُتطرق له بالبحث، لذلك كان جديراً بالدراسة.

- الاختلاف بين المفسرين حول مكيّة بعض آيات الأحكام ومدنيّتها دفعني إلى تناول هذا الموضوع بالبحث.

- الاختلاف في تفسير آيات الأحكام له أثر عملي.

ثالثاً: أهمية البحث

- تكمن أهمية البحث في كتاب الهداية الربّانية كونه منهج الحياة البشرية ومنجّوها؛ القرآن العظيم عامة وعلومه وتفسيره خاصة.

- البحث في هذا الموضوع يكشف لنا عن مدى اهتمام العلماء ببيان أحكام القرآن وعنايتهم بها.

رابعاً: أهداف البحث:

- بغية الوصول إلى بيان أثر للاختلاف بين المفسرين في المكي والمدني على الأحكام الشرعية.
- الوقوف على بعض المفاهيم الشرعية.
- محاولة حصر وتحديد بعض آيات الأحكام المختلف فيها.
- إبراز أثر الاختلاف في المكي والمدني على الأحكام الشرعية.

خامساً: الدراسات السابقة

لم أجد حسب اطلاعي - والله أعلم - من تناول هذا الجانب من علم المكي والمدني بالدراسة إلا أنّ هناك دراسة - أطروحة معدة لنيل درجة ماجستير - مشابهة لهذا الموضوع بعنوان: " أسباب اختلاف المفسرين في تفسير آيات الاحكام" للطالب: عبد الإله حوري الحوري، جامعة القاهرة، كلية دار العلوم، قسم الشريعة الاسلامية، 1422هـ/2001م.

سادساً: منهج البحث

إنّ طبيعة البحث في موضوع ما تفرض طريقة دراسته على الباحث، وهذه الدراسة تقتضي اتباع المناهج الآتية.

المنهج الاستقرائي: وذلك من خلال تتبع بعض الآثار الواردة في بعض الآيات المختلف فيها مع محاولة تبين موقف المفسرين منها.

المنهج التحليلي: ويتجلى ذلك في تفسير الآيات لدى المفسرين ومن ثمة بيان الأحكام المستنبطة منها.

سابعاً: مصادر البحث

وأهم المصادر التي اعتمدتها في هذه الدراسة تتمثل في مايلي:

- 1- المعاجم: منها معجم مقاييس اللغة لابن فارس.
- 2- كتب علوم القرآن: ومنها الاتقان في علوم القرآن للسيوطي.
- 3- تفاسير الأحكام: ومنها الجامع لأحكام القرآن للقرطبي.

ثامناً: صعوبات البحث

- من الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث كونه لم يفرد بدراسة خاصة.
- تعلق الموضوع بآيات الأحكام.

- صعوبة الوقوف على أثر الاختلاف في المكي والمدني وخاصة في آيات الأحكام لدى الأئمة المفسرين.

غير أنني حاولت أن أبذل قصارى جهدي لتجاوز هذه العقبات وتداركها بفضل الله ومنته، ومن ثمّة القراءة المطوّلة في الكتب والدراسات التي لها تعلق بدراستي والله تعالى أعلى وأعلم.

تاسعا: منهجية البحث

2- بالنسبة للاستشهاد بالآيات:

-أذكر محل الشاهد فقط من الآية.

- وقد قمت بنسخ الآيات من مصحف المدينة برواية حفص عن عاصم.

- بعد ذكر الآية المستشهد بها ارفقها بذكر اسم السورة ورقم الآية.

3- بالنسبة للأحاديث:

-عند تخريج الحديث أقوم بما يلي: أذكر من خرجه، ثم ذكر الكتاب والباب ورقم الحديث، ثم محقق الكتاب ثم طبعته أن وجدت ودار النشر وسنته بين قوسين، ثم الجزء والصفحة، وهذا إذا استعملت الكتاب أول مرة، وإذا تكرر تخريجي منه فاكتفي بذكر من خرجه، والكتاب والباب ورقم الحديث والجزء والصفحة.

4- بالنسبة للأعلام المترجم لهم:

-تعرضت لترجمة بعض الأعلام فقط.

5- بالنسبة لتهميش:

أذكر كل معلومات المصدر عند الرجوع إليه أول مرة كالاتي:

-عنوان الكتاب، اسم المؤلف وتاريخ وفاته بين قوسين، ثم المحقق، والطبعة ورقمها أن وجدت، دار النشر وتاريخ النشر أن وجد، على الترتيب بين قوسين، ثم الجزء والصفحة.

- عند الرجوع إليه مرة أخرى، أكتفي بذكر عنوان الكتاب، واسم المؤلف، والجزء والصفحة.

- وعند إعادته في نفس الصفحة استعمل العبارة "المرجع نفسه" وإذا كان في الصفحة الموالية "المرجع السابق"

- عند التصرف في النقل استعمل عبارة " ينظر."

6- بالنسبة للفهارس:

- فهرست الآيات حسب ترتيب السور في المصحف، أولاً: ذكر شطر من الآية ثم ذكر سورتها ثم رقمها، ثم ذكر أرقام الصفحات التي وردت فيها.
- فهرس الاحاديث يكون على النحو الآتي: ذكر شطر الحديث، ثم رقم الصفحة الوارد فيها، كذلك الأمر بالنسبة للآثار، غير أنني اضيف راويها.
- فهرس الأعلام المترجم لهم، يكون الترتيب، ألفبائياً، وكذلك فهرس المصادر والمراجع.

عاشرا: خطة البحث

قسمت خطة الدراسة إلى مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة.

- المبحث تمهيدي، وتعرضت فيه لبعض المفاهيم، المبحث الأول: تناولت فيه الدراسة النظرية، ذكرت فيه أهمية العلم بالمكي والمدني وأهم الخصائص التي يتميز بها. الثاني والثالث، خصصتهما للدراسة التطبيقية، ثم الخاتمة.
- وجاءت على الترتيب الآتي:

- 1- المقدمة: تناولت فيها مدخل وتمهيد للموضوع، ثم طرح الاشكالية، ثم تكلمت فيها سبب اختياري للموضوع وأهميته، وإلى ما ترمي هذه الدراسة، وذكرت الدراسات السابقة للموضوع والمنهج المتبع وأهم المصادر، والصعوبات، ثم المنهجية المتبعة في البحث.

- 2- المبحث التمهيدي: تطرقت فيه إلى بعض المفاهيم الخاصة بالموضوع.
- المطلب الأول: تعريف الأثر.

المطلب الثاني: تعريف الاختلاف.

المطلب الثالث: تعريف المكي والمدني.

المطلب الرابع: تعريف آيات الأحكام.

- 3- المبحث الأول: تناولت فيه جوانب مهمة في الموضوع وهي على النحو الآتي:

المطلب الأول: أهمية علم المكي والمدني وفوائده.

المطلب الثاني: خصائص ومميزات كل من القرآن المكي والقرآن المدني.

المطلب الثالث: أسباب الاختلاف في تفسير آيات الأحكام من جهة الاختلاف في تعيين المكي والمدني.

- 4- المبحث الثاني: دراسة آيات في مجال العبادات.
- المطلب الأول: من أحكام صلاة قيام الليل الآية 20 من سورة المزمل.
- المطلب الثاني: من أحكام الزكاة الآية 26 من سورة الاسراء.
- المطلب الثالث: من أحكام الذبائح الآية 145 من سورة الانعام.
- المطلب الرابع: من أحكام الحج الآية 27 من سورة الحج.
- 5- المبحث الرابع: دراسة آيات في مجال العبادات.
- المطلب الأول: من أحكام اليتامى الآية 152 من سورة الانعام.
- المطلب الثاني: من أحكام البيت الحرام الآية 25 من سورة الحج.
- 6- الخاتمة: ذكرت فيها أهم النتائج المتوصل إليها والتوصيات.

مبحث تمهيدي حول: شرح بعض مصطلحات البحث.

المطلب الأول: الأثر في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: الاختلاف في اللغة والاصطلاح.

المطلب الثالث: المكي والمدني في اللغة والاصطلاح.

المطلب الرابع: آيات الأحكام في اللغة والاصطلاح.

تمهيد:

إنَّ للمصطلحات العلمية والشرعية مفاهيم خاصة بها، حيث لا يمكن البحث في علم من العلوم في أي مجال من المجالات والوقوف على جوانبه والغوص في جزئياته إلاَّ بتحديد ما جاء به من مفاهيم، إذن فلا بد أولاً التطرق إلى معانيه اللغوية والاصطلاحية، حتى يستطيع الباحث الخوض في غمار بحثه والوصول إلى هدفه وغايته.

المطلب الأول: تعريف الأثر لغة واصطلاحاً

الفرع الأول: تعريف الأثر لغة

الأثر عند ابن فارس:

أثر: (الهمز والثاء والراء)، له ثلاثة أصول: تقديم الشيء، وذكر الشيء ورسم الشيء الباقي.¹

1- تقديم الشيء: ومنه قوله تعالى: ﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ...﴾ [النور: 38] أي: أنهم ذووا تجارة وبيع ولكن لا يشغلهم ذلك عن ذكر الله وعما فُرض عليهم.²

بمعنى قدموا ذكر الله ﷻ عن متطلباتهم الخاصة. ويستعار الاثر للفضل، ومن ذلك قوله تعالى:

﴿...وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ...﴾ [الحشر: 9]، أي: يفضلون غيرهم على أنفسهم.³

2- ذكر الشيء: ودليله من الكتاب قوله تعالى: ﴿فَقَالَ إِنَّ هَذَا لِأَسْحَرُ يُؤْثِرُ﴾ [المدثر: 24]، ومعنى يؤثر: يروى وينقل.⁴ ومآثر العرب لمكارم أخلاقها، جمع مأثرة، وهي ما يروى عنها من ذلك.⁵

3- رسم الشيء الباقي: ومن ذلك قوله تعالى: ﴿أَتُؤْنِّي بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَرَةٍ مِّن عِلْمٍ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [الأحقاف: 4]، أي: بقية من علم، من علوم الأولين، من قولهم:⁶

¹ - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت: 395هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد هارون (لا.ط، دار الفكر، 1399هـ/1979م)، ج: 1، ص: 53.

² - تفسير البحر المحيط، أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان النحوي الأندلسي (ت: 745هـ)، ج: 8، ص: 328.

³ - عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الالفاظ، الشيخ: أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، المعروف بالسمين الحنبلي، تحقيق: محمد باسل عيون السود، (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، 1417هـ/1996م)، ج: 1، ص: 59.

⁴ - البحر المحيط: أبو حيان، ج: 10، ص: 331.

⁵ - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج: 1، ص: 59.

⁶ - البحر المحيط، أبو حيان، ج: 9، ص: 432.

سمت الناقة على أثارة من شحم، أو على بقية شحم كانت بها من شحم ذاهب. وقرأ الجمهور: (أو أثارة)، وهو مصدر كالشجاعة والسماحة، وهي البقية من الشيء، كأنها أثرة، وقال الحسن المعنى: من علم استخرجتموه فتثرونه.¹

ثانياً: جاء على ثلاثة معاني عند الجرجاني أيضاً:

1- بمعنى النتيجة؛ وهو الحاصل من الشيء.

2- بمعنى العلامة.

3- بمعنى الجزء.²

ثالثاً: والأثر عند الراغب: أثر الشيء: حصول ما يدل على وجوده.³
وخلاصة القول: أنّ الأثر بما جاء من معاني لغوية؛ فإنه يدل على وقوع شيء.

الفرع الثاني: تعريف الأثر في الاصطلاح

جاء في اصطلاح المحدثين: "ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقوال وأفعال."⁴
والملاحظ من التعريف أنّ استعمال الأثر بمعناه الاصطلاحي لم يخرج عن المعنى اللغوي، إذ أنّه يدل على ما يترتب عن قول أو فعل.
لذلك أرى أقرب المعاني للموضوع المعنى الاصطلاحي.

¹ - المصدر السابق، ج: 9، ص: 432.

² - معجم التعريفات، للجرجاني، علي بن محمد بن علي، تحقيق: إبراهيم الأبياري، (ط: 1)، دار الكتاب العربي - بيروت - 1405هـ)، ص: 23.

³ - مفردات ألفاظ القرآن، الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم، (لا.ط، دار القلم - دمشق-)، ج: 1، ص: 12.

⁴ - معجم المصطلحات الحديثية، د. محمود أحمد طحان، وآخرون، ج: 1، ص: 4.

المطلب الثاني: تعريف الاختلاف لغة واصطلاحاً

الفرع الأول: تعريف الاختلاف لغة

جاء عند ابن فارس: خلف (الخاء واللام والفاء)، أصول ثلاثة: أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، و خلاف القدام، والتغير.¹

فالأول: أن يجيء شيء بعد شيء يقوم مقامه، قال تعالى: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ...﴾ [مريم: 59]، والخلف: هم القوم الذين يخلفون الإنسان، أي: يأتون بعده أو من ورائه.²

وأخلف لغة في خلف قال الأخفش: هما سواء، منهم من يحرك، ومنهم من يسكن فيهما جميعاً إذا أضاف، ومنهم من يقول خلف صدق بالتحريك، ويسكن الآخر، ويريد بذلك الفرق بينهما.³

والخلفة بالكسر اسم منه،⁴ وكل شيء يجيء بعد شيء فهو خلفه، ومن ذلك في قوله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ خِلْفَةً...﴾ [الفرقان: 62]،⁵ بمعنى جعلهما ذوي خلفه أي ذوي عقبه يعقب هذا ذاك وذاك هذا، ويقال الليل والنهار يختلفان كما يقال يعتقبان ومنه قوله تعالى: ﴿...وَاخْتَلَفَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ...﴾ [البقرة: 164].⁶

والثاني: (خلاف القدام)، وهو غير القدام، يقال: هذا خلفي، وهذا قدامي،⁷ وتقول: خلفت فلاناً ورائي فتخلف عني أي تأخر.⁸

¹ - مقاييس اللغة، ابن فارس، ج: 2، ص: 212.

² - تفسير الشعراوي - الخواطر -، الشعراوي محمد متولي (ت: 1418هـ)، (لا.ط، مطابع أخبار اليوم)، ج: 15، ص: 1931.

³ - مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، (لا.ط، مكتبة لبنان، 1989)، ص: 163/162.

⁴ - المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، (لا.ط، المكتبة العلمية - بيروت-)، ج: 178.

⁵ - ينظر: لسان العرب، ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفي الإفريقي (ت: 711هـ) تحقق: مجموعة من المؤلفين، (ط: جديدة، دار المعارف - القاهرة - 1119م)، ج: 9، ص: 86.

⁶ - ينظر: البحر المحيط، أبو حيان، ج: 8، ص: 125.

⁷ - مقاييس اللغة، ابن فارس، ج: 2، ص: 212.

⁸ - لسان العرب، ابن منظور، ج: 9، ص: 87.

وأما الثالث: (التغيّر) فقولهم خلف فوه، إذا تغيّر وأخلف،¹ ومن ذلك قول النبي ﷺ: [خُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ].²

وخلف الرجل عن خُلُقٍ أبيه: تغيّر، ومنه الخلاف في الوعد،³ والخلاف: المضادة، وقد خالفه مخالفة وخلافاً، ويقال خلف فلان بعقي؛ إذا فارقه على أمر فصنع شيئاً آخر.⁴ وما نستخلصه من التعريف اللغوي للاختلاف، أنّ معانيه تدور حول المغايرة وعدم الاتفاق.

الفرع الثاني: تعريف الاختلاف اصطلاحاً

هذه بعض إطلاقات علماء المفسرين والفقهاء للاختلاف:
أولاً: عند العلماء المفسرون:

قال الراغب الأصفهاني في سياق تفسيره لقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: 176]، وأصل الاختلاف التّخلف عن المنهج.⁵

وجاء عند ابن عرفة:⁶ الاختلاف: يستلزم أن يكون البعض حقاً والبعض مبطلاً.⁷ وأما أبو السعود: فمعنى الاختلاف التّخلف عن طريق الحق.⁸

ثانياً: الاختلاف عند الفقهاء

¹ - مقاييس اللغة، ابن فارس، ج: 2، ص: 212.

² - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الباس، باب: ما يذكر في المسك (5927)، تحق: محمد زهير بن ناصر الناصر

(ط: 1، دار طوق النجاة، 1422هـ)، ج: 7، ص: 164.

³ - ينظر: مقاييس اللغة، ابن فارس، ج: 2، ص: 212.

⁴ - ينظر: لسان العرب، ابن منظور، ج: 9، ص: 82.

⁵ - تفسير الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت: 502هـ)، تحق: د. محمد عبد العزيز بسيوني، (ط: 1، كلية الآداب - جامعة طنطا - 1420هـ / 1999م)، ج: 1، ص: 375.

⁶ - هو: محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي، أبو عبد الله، ولد سنة: 716هـ، إمام تونس وعالمها وخطيبها في عصره، مولده ووفاته فيها، نسبته إلى (ورغمة) قرية بإفريقية، تولى إمامة، الجامع الأعظم سنة 750هـ، من كتبه: المختصر الكبير، في فقه المالكية، توفي سنة: 803هـ. (ينظر: الأعلام، الزركلي، ج: 7، ص: 43).

⁷ - تفسير ابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله (ت: 803هـ)، تحق: جلال الأسيوطي، (ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - 2008م)، ج: 3، ص: 117.

⁸ - إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: 982هـ)، (لا.ط، دار إحياء التراث العربي - بيروت)، ج: 1، ص: 192.

هو: أن يذهب كل عالم إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر بغية الوصول إلى الحق.¹
من خلال هذه تعريفات لمفهوم الاختلاف، أرى أنّ علماء التفسير أطلقوا لفظ الاختلاف وأرادوا به معنى الاختلاف الذي يستعمل في المعتقدات، أمّا مفهوم الاختلاف عند الفقهاء فهو الذي أراه مناسباً لهذا الموضوع.

¹ - منقول عن: اختلاف الفقهاء وأثره في اختلاف العاملين للإسلام (بحث)، لعلاء الدين الأمين الزاكي، ص: 2، بواسطة الرابط الآتي: <http://karimroyal.jeun.fr/t1983-topic> ، تاريخ الاطلاع: 07/03/2017.

المطلب الثالث: تعريف المكي والمدني

قبل التعرض إلى تعريف هذين المصطلحين، نتعرف أولاً على ما تعود هذه التسمية للكلمتين - مكي، مدني - في اللغة.

الفرع الأول: تعريف لفظي المكي والمدني لغة

أولاً: تعريف المكي

قال ابن فارس: مَكٌّ (الميم والكاف) أصل صحيح يدل على انتقاء العظم، ثم يقاس على ذلك يقولون: تمككت العظم: أخرجت مخه، وامتك الفصيل ما في ضرع أمه: شربه، والتّمكك: الاستقصاء.¹

ومكة، البلد الحرام قيل سميت بذلك لقلّة مائها وذلك أنّهم كانوا يمتكّون الماء فيها أي يستخرجونه وقيل سميت مكة لأنّها كانت تمكّ من ظلم فيها وألحد أي تهلكه،² بمعنى تستأصله.

ثانياً: تعريف المدني

المدني: هو وصف للفعل (مَدَنَ)، ومدن بالمكان أقام به، ومنه المدينة وهي فَعيلة و تجمع على مدائن بالهمز و مُدْنٍ و مُدُنٌ بالتخفيف والتثقيل، والمدينة الحصنُ يبنى في أَصْطَمَةِ الأرض مشتق من ذلك، وكلّ أرض يبنى بها حصن في أَصْطَمَتِهَا فهي مدينة والنسبة إليها مدنيّ، والمدينة اسم مدينة سيدنا رسول الله ﷺ خاصة؛ غلبت عليها تفخيماً لها - شرفها الله وصانها.³

الفرع الثاني: تعريف المكي والمدني في اصطلاح

لقد اختلفت آراء العلماء في تحديد هذا المفهوم وعلى أي اعتبار يتم التفريق بينهما. قال الإمام بدر الدين الزركشي:⁴ أعلم أنّ للناس في ذلك ثلاث اصطلاحات.⁵

¹ - ينظر: معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج: 6، ص: 274.

² - لسان العرب، ابن منظور، ج: 10، ص: 491.

³ - ينظر: المصدر نفسه، ج: 13، ص: 402.

⁴ - هو: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي، أبو عبد الله، بدر الدين، فقيه شافعي، أصولي، مفسر، أديب، تركي الأصل، مصري المولد 745هـ و الوفاة، سمع بحلب وبدمشق، ودرس وأفتى، وولي مشيخة خانقاه كريم الدين بالقرافة الصغرى. من تصانيفه الكثيرة البرهان في علوم القرآن وتفسير القرآن العظيم وصل فيه إلى سورة مريم. توفي سنة 794هـ، (ينظر: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، جلال الدين السيوطي، ج: 1، ص: 437).

⁵ - البرهان في علوم القرآن، للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت: 794هـ)، تحقق: أحمد بن علي، (ط: 1، دار الغدّ الجديد - القاهرة - 1436هـ/2015م)، ص: 145.

وعلى هذا فمنهم من نظر إلى أسلوب الخطاب، ومنهم من راعى فيه المكان ومنهم من حدده بالزمان،¹ وسوف نورد هذه الاصطلاحات الثلاث وبعض تعقبات أهل العلم عليها، مع التركيز على المصطلح المختار.

أولاً: ما نظر فيه إلى أسلوب الخطاب "أنّ المكي ما وقع خطاباً لأهل مكة و المدني ما وقع خطاباً لأهل المدينة".²

قال الإمام الزركشي: "وحمل على هذا قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الآتي: {كل شيء نزل ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ فهو بمكة، وكل شيء نزل: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ فهو بالمدينة}.³

ويمكن قبول هذا التقسيم على سبيل تغليب؛ لأنّ الغالب على أهل مكة الكفر فخطبوا بآيها الناس وإن كان غيرهم داخلاً فيها وكان الغالب على أهل المدينة الإيمان فخطبوا بآيها الذين آمنوا وإن كان غيرهم داخلاً فيهم.⁴

واعترض نور الدين عتر على كلام الزركشي بقوله: أنّ هذا الأثر غير صالح للاستدلال لهذا المذهب لأنّ ابن مسعود لم يقصد وضع ضابط وتعريف للمكي والمدني؛ وإنما أراد بيان علامة من علاماته، أو تفسير لبيان المراد بهذا الخطاب.⁵ وعلى هذا فإنّ كثيراً من القرآن فيه ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ مدني بالاتفاق.⁶

¹ - المكي و المدني من القرآن الكريم، د. عبد الرزاق حسين أحمد، (ط: 1، دار ابن عفان، الجمهورية العربية المصرية - القاهرة -،

1420هـ/1999م)، ص: 43.

² - المرجع نفسه، ص: 145.

³ - أخرجه البزار في مسنده - البحر الزخار -، مسند: عبد الله بن مسعود، (1531) تحق: محفوظ الرحمن زين الله، (ط: 1، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة - 1988م)، ج: 4، ص: 336.

⁴ - البرهان في علوم القرآن، للزركشي، ص: 145.

⁵ - علوم القرآن الكريم، نور الدين عتير، (ط: 1، مطبعة الصباح - دمشق - 1414هـ/1993م)، ص: 57.

⁶ - التحرير و التنوير، تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد، ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي (ت: 1393هـ)، (لا.ط، الدار التونسية للنشر - تونس - 1984هـ)، ج: 4، ص: 212.

ثانياً: تقسيم على اعتبار المكان: أنّ المكي ما نزل بمكة والمدني ما نزل بالمدينة.¹
ولما كان هذا الاصطلاح باعتبار المكان لم يكن مستوعباً كامل القرآن مكّيّه ومدنيّه،² وعلى هذا تثبت الوساطة، فما نزل بالأسفار لا يطلق عليه مكّي ولا مدني.³

ثالثاً: أمّا التقسيم باعتبار الزمان، وهو المشهور:⁴
أنّ المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعدها، سواء نزل بمكة أم بالمدينة، عام الفتح أو عام حجة الوداع، أم بسفر من الأسفار؛⁵ كغزوة تبوك وغيرها.
ولهذا أرى قبول العلماء واعتمادهم له من وجهين:

الأول: أنّه جعل الهجرة حد فاصل بين العهدين؛ كان حصر شاملاً لجميع القرآن؛ بحيث لم يخرج منه شيئاً، ومثال على ذلك ما نزل بمكة في العهد المدني: أنّ الآية من قوله تعالى: ﴿...الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا...﴾ [المائدة: 3].⁶

يقول أبو شهبه: وهذا تقسيم حاصر وضابط ومطرد، إذ تنعدم على القول به الوساطة ولا يرد عليه ما ينقضه فلذا كان الراجح المقبول.⁷

والثاني: إنّ وضع مصطلح المكي والمدني على أساس الترتيب الزمني؛ من ناحية نزول القرآن قبل الهجرة وبعدها، أنفع وأفيد للدراسات والبحوث القرآنية؛ أكثر من التمييز على أساس المكان بين ما أنزل على النبي ﷺ في مكة والمدينة، فكان جعل الزمن أساساً للتمييز بين المكي والمدني واستخدام هذا المصطلح لتحديد الناحية الزمنية أوفق بالهدف.⁸

¹ - البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، ص: 145.

² - ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، محمد بن عبد الرحمن الشايع، (ط: 1، المملكة السعودية - الرياض - 1418هـ/1997م)، ص: 7.

³ - الاتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تحقق: شعيب الأرنؤوط، (ط: 1، مؤسسة الرسالة ناشرون، سوريا - دمشق - 1434هـ/2013م)، ص: 32.

⁴ - المصدر نفسه، ص: 32.

⁵ - المصدر نفسه، ص: 32.

⁶ - علوم القرآن، نور الدين عتير، ص: 55.

⁷ - المدخل لدراسة القرآن الكريم، أبو شهبه محمد محمد، (ط: 3، دار اللواء، المملكة العربية السعودية - الرياض - 1407هـ/1987م)، ص: 212.

⁸ - ينظر: . <http://www.sibtayn.com/ar/index.php?option=com> بتاريخ: 09/02/2017.

ومّا سبق يتبيّن:

أنّ المكي والمدني بمفهومه العام: هو اصطلاح يميّز به آيات وسور القرآن الكريم التي كانت زمن نزولها من بعثة النبي ﷺ إلى زمن وفاته ﷺ .
وأما علم المكي والمدني يعرف على أنّه: علم يبحث منازل القرآن المكي والمدني، وكل ما يتعلق بذلك من ملابسات الاحوال.¹

¹ - المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، م: 1، ص: 41

المطلب الرابع: تعريف آيات الأحكام في اللغة والاصطلاح

الفرع الأول: تعريف الآية لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف الآية لغة

قال ابن فارس:

أبي: (الهمزة والياء والياء) أصل واحد، وهو النظر، تَأَيَّأَ يَتَأَيَّأُ تَأَيُّيًّا، أَي: تَمَكَّثَ،¹ وأيا آية وضع علامة وخرج القوم بآيتهم أي بجماعتهم لم يدعوا وراءهم شيئاً.²

ثانياً: تعريف الآية اصطلاحاً

الآية: العلامة الظاهرة وحقيقته كل شيء ظاهر،³ والآية من القرآن: طائفة حروف من القرآن علم بتوقيف انقطاع معناها عن الكلام الذي بعدها في أول القرآن وعن الكلام الذي قبلها في آخره وعن الذي قبلها والذي بعدها في غيرهما، ويقال على ما دل على حكم من أحكام الله سواء كانت الآية أو سورة أو جملة منها.⁴

الفرع الثاني: تعريف الاحكام لغة واصطلاحاً

أولاً: تعريف الحكم لغة

حكم: الحاء والكاف والميم أصل واحد، وهو المنع، وسميت حكمة الدابة لأنها تمنعها يقال حكمت الدابة وأحكمتها، وتقول: حكمت فلاناً تحكيماً منعه عما يريد، وحكم فلان في كذا، إذا جعل أمره إليه.⁵

¹ - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج: 1، ص: 168/167

² - لسان العرب: ابن منظور، ج: 14، ص: 62.

³ - التوقيف على مهمات التعاريف، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: 1031هـ)، (ط: 1، عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت - القاهرة - 1410هـ/1990م)، ص: 68.

⁴ - ينظر: الكليات - معجم في المصطلحات والفروق اللغوية - لأبي البقاء الكفومي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي تحق: عدنان درويش - محمد المصري، (لا.ط، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1419هـ - 1998م)، ص: 323.

⁵ - معجم مقاييس اللغة، ابن فارس، ج: 2، ص: 91.

ثانياً: تعريف الأحكام في الاصطلاح

الأحكام في اصطلاح:

هي: فرائض وحدود الله عز وجل، ففي قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾ [المجادلة:4]، وبعد بيان معنى الكفارة الواردة ومقدارها،¹ يقول صاحب الجلالين: وتلك أي: الأحكام المذكورة حدود الله عز وجل.²

وأما الأحكام عند الأصوليين، عرفها ابن العثيمين³ بقوله: "ما اقتضاه خطاب الشرع المتعلق بأفعال المكلفين من طلب، أو تخيير، أو وضع".⁴

الفرع الثالث: تعريف آيات الأحكام كمركب إضافي

وبعد ما قدمناه من تعاريف لمصطلحي الآية والأحكام يمكن القول بأنها: "الآيات القرآنية التي يتعلق الخطاب فيها بأفعال المكلف بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع".⁵

¹ - ينظر: تربية ملكة الاجتهاد من خلال بداية المجتهد لابن رشد، ج: 1، ص: 426.

² - تفسير الجلالين، جلال الدين المحلي، (ت: 864هـ) والامام السيوطي، (ط: 1، دار الحديث - القاهرة-)، ص: 725.

³ - هو: أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن العثيمين الوهبي التميمي، ولد سنة: 1347هـ، في مدينة عنيزة، بالمملكة السعودية، التحق بإحدى المدارس وحفظ القرآن في سن مبكرة، له ومختصرات المتون في الحديث والفقه تقلد عدة مناصب منها: عضواً في المجلس العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية للعامين الدراسيين، بلغت مؤلفاته أكثر من تسعين كتاباً، توفي سنة 1421هـ. (ينظر: المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، لأعضاء ملتقى أهل الحديث ص: 298).

⁴ - الأصول من علم الأصول، محمد بن صالح بن محمد العثيمين (ت: 1421هـ)، (ط: 4، دار ابن الجوزي، 1430هـ/2009م) ص: 10.

⁵ - أسباب اختلاف المفسرين في تفسير آيات الأحكام - أطروحة معدة لنيل درجة الماجستير - الطالب: عبد الإله حوري الحوري جامعة القاهرة، كلية العلوم الإسلامية، 1422هـ/2001م. ص: 17.

المبحث الأول: أهمية علم المكي والمدني وخصائص كل منهما

المطلب الأول: أهمية العلم المكي والمدني وفوائده.

المطلب الثاني: خصائص ومميزات كل من المكي والمدني.

المطلب الثالث: مصادر علم المكي والمدني والتأليف فيه.

المطلب الرابع: أسباب الاختلاف في آيات الأحكام من جهة الاختلاف في تعيين المكي والمدني.

تمهيد:

بعد أن تطرقنا إلى التعرف لبعض ما جاء من معاني لغوية واصطلاحية الخاصة بمفردات عنوان الموضوع؛ نتعرف في هذا المبحث على أهمية العلم بالمكي والمدني وخصائص كل منهما، ومصادره وأسباب الاختلاف في تفسير آيات الأحكام بين المفسرين من جهة الاختلاف في تعيين المكي والمدني.

المطلب الأول: أهمية وفوائد معرفة المكي والمدني من الآيات والسور

لما كان العلم بالمكي والمدني أهمية بالغة كان الاهتمام به منذ نزول القرآن، فنجد جمهور الصحابة يرصدون منازل آياته وسوره بتحديد المكان والزمان، فعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: {وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، مَا أُنْزِلَتْ سُورَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ أَيْنَ أُنْزِلَتْ، وَلَا أُنْزِلَتْ آيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ فِيْمَ أُنْزِلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ، تُبَلِّغُهُ الْإِبِلُ لَرَكِبْتُ إِلَيْهِ}،¹ وجاء بعدهم التابعين وأتباعهم حذوا حذوهم، ثم توارثته أجيال العلماء عبر القرون والعصور إلى أن أصبح علم قائم له حدٌ يعرف به وعلامات وخصائص يتميز بها.

وهذه بعض تنبيهات أهل العلم تبين أهمية هذا العلم وعلاقته بالعلوم الأخرى، وفيما نتجّل فوائده.

الفرع الأول: أهمية علم المكي والمدني بالنسبة لعلم الناسخ والمنسوخ:

قال مكي بن أبي طالب القيسي:² يجب أن تعلم المكي من السور من المدني فذلك ممّا يقوي ويفهم معرفة الناسخ والمنسوخ.³

قال الرازي: ومتى لم يكن في السورة ما يتصل بالأحكام الشرعية فنزولها بمكة والمدينة سواء؛ وإثما يختلف الغرض إذا حصل فيه ناسخ ومنسوخ، فيكون فيه فائدة عظيمة.⁴

¹ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: القراء من أصحاب النبي ﷺ، (5002)، ج: 6، ص: 187.

² - هو: مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار الأندلسي القيسي، أبو محمد، مقرئ، عالم بالتفسير والعربية، من أهل القيروان ولد فيها سنة: 355هـ، طاف في بعض بلاد المشرق، وعاد إلى بلده، وأقرأ بها، له عدة مؤلفات منها: مشكل إعراب القرآن، توفي سنة: 437هـ/1045م. (ينظر: الاعلام، لخير الدين الزركلي، ج: 7، ص: 286).

³ - الايضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، أبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي (ت: 437هـ)، تحقق د: أحمد حسن فرحات، (ط: 1 دار المنارة - جدة - 1406هـ/1986م)، ص: 113-114.

⁴ - مفاتيح الغيب، محمد الرازي فخر الدين، (ط: 1، دار الفكر، لبنان - بيروت - 1401/1981م)، ج: 19، ص: 73.

قال جلال الدين السيوطي: ومن فوائد معرفة ذلك: العلم بالمتأخر، فيكون ناسخا أو مخصصا على رأي من يرى تأخير المخصص؛ لذلك جل فائدته في علم الناسخ والمنسوخ.¹

وأخرج الإمام مسلم عن سعيد بن جبير، قال: قلت لابن عباس: ألن قتل مؤمنا متعمدا من توبة؟ قال: لا، قال: فتلوت عليه هذه الآية التي في الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ...﴾، إلى آخر الآية، قال: {هذه آية مكية نسختها آية مدنية}: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا...﴾ [النساء: 93].²

فمن خلال هذه الأقوال وهذا الأثر أرى أنّ معرفة الناسخ والمنسوخ متوقفة على معرفة المكي والمدني.

الفرع الثاني: أهمية العلم بالمكي والمدني في معرفة تاريخ التشريع وتدرج مراحل

أخرج الامام البخاري عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت: {...إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةُ مِنَ الْمَفْصَلِ* فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الْإِسْلَامِ نَزَلَ الْحَلَالُ وَالْحَرَامُ، وَلَوْ نَزَلَ أَوَّلَ شَيْءٍ لَا تَشْرَبُوا الْخَمْرَ، لَقَالُوا لَا نَدْعُ الْخَمْرَ أَبَدًا، وَلَوْ نَزَلَ لَا تَزْنُوا، لَقَالُوا لَا نَدْعُ الزَّنا أَبَدًا. لَقَدْ نَزَلَ بِمَكَّةَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ وَإِنِّي لَجَارِيَةُ أَلْعَبُ...}.³

قال الإمام القرطبي: ينبغي للمفسر أن يعرف المكي من المدني ليفرق بذلك بين ما خاطب الله به عباده في أول الإسلام وما ندبهم إليه في آخر الإسلام وما افترض الله في أول الإسلام وما زاد عليه من الفرائض في آخره.⁴

¹ - ينظر: الانتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، ص: 31.

² - أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، (3023)، تحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت -)، ج: 4، ص: 2318.

* - **المفصل:** السور التي تبدأ من سورة (ق)، إلى نهاية سورة الناس وذلك القول المختار، وتنقسم ثلاثة أقسام: **طوال المفصل:** وهي من (ق) إلى آخر المرسلات. **وأوسط المفصل:** وهي من التبا إلى آخر الليل. **قصار المفصل:** وهي من الضحى إلى آخر الناس. (ينظر: معجم المصطلحات القرآنية، د، ف، عبد الرحيم، ص: 19).

³ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: فضائل القرآن، باب: تأليف القرآن، (4993)، ج: 6، ص: 185.

⁴ - الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين (ت: 671هـ) تحقق: هشام سمر البخاري، (ط: 1، دار عالم الكتب، المملكة العربية السعودية - الرياض - 1423هـ / 2003م)، ج: 1، ص: 21.

الفرع الثالث: إبراز أهمية علم المكي والمدني فيما يخص المفسر لكتاب الله ﷻ

قال أبو قاسم الحسن النيسابوري،¹ بعد تعداده أنواع المكي والمدني التي بلغت عنده خمسة وعشرون وجها: من لم يعرفها ويميّز بينها لم يحل له أن يتكلم في كتاب الله تعالى.²

وقال الفيروز آبادي: أعلم أنّ نزول آيات القرآن، وأسبابه، وترتيب نزول السور المكيّة، والمدنية من أشرف علوم القرآن، و ترتيب نزول الخواصّ في التفسير.³

وقال ابن عقيلة مكي: وأعلم أنّ هذا العلم له نفع عظيم لا يكاد يستغني عنه المفسر لكتاب الله أبدا.⁴

قال الدكتور مصطفى زيد: فتميّز المكي من المدني ... علم يعتمد عليه المفسر، ويستمد منه كثيرا من العون.⁵

وخلاصة القول: أنّ فوائد علم المكي والمدني لم تقتصر على هذا فقط، بل له مشاركاته في علوم أخرى، ويُعدّ خادما لها؛ كعلم أسباب النزول وعلم السير، وغيرها من العلوم القرآنية.

¹ - هو: الحسن بن محمد بن حبيب بن أيوب أبو القاسم النيسابوري، الواعظ المفسر، إمام عصره في معاني القرآن وعلومه مصنف التفسير المشهور وكان أديبا نحويا عارفا بالمغازي والقصص والسير، حدث عن الأصم وأبي زكريا العنبري، وكان الأستاذ أبو القاسم الثعلبي من خواص تلاميذه، وقال السمعاني: كان أولا كراميا المذهب ثم تحول شافعيّا، مات في ذي الحجة سنة 406هـ. (ينظر: طبقات المفسرين، للسيوطي، ص: 45).

² - الإتيان في علوم القرآن، الإمام السيوطي، ص: 31.

³ - بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: 817هـ)، تحقق الأستاذ: محمد علي النجار، (ط: 3، مصر - القاهرة - 1416هـ/1996م)، ج: 1، ص: 100.

⁴ - الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لابن عقيلة مكي (ت: 1150هـ)، تحقق: مجموعة من الباحثين (ط: 1، مركز البحوث والدراسات، جامعة الشارقة، الامارات العربية المتحدة، 1427هـ/2006م)، ج: 1، ص: 204.

⁵ - دراسات في التفسير، مصطفى زيد، ص: 30.

المطلب الثاني: خصائص ومميزات القرآن المكي والقرآن المدني

قال الزركشي: لمعرفة المكي والمدني طريقان: سماعي وقياسي.

السماع وهو: ما وصل إلينا نزوله بأحدهما؛¹ النقل الصحيح عن الصحابي أو التابعي بقرينة تفهم من كلام الراوي تحدد زمن نزول الآية.²

القياس: وهي ضوابط وعلامات التي يُعرف بواسطتها أنّ الآية مدنية أو مكية وهذه الضوابط ليس مطردة بل مبناها على التتبع والاستقراء المبني على الغالب والكثرة.³

الفرع الأول: المميزات والفروق بين القرآن المكي والقرآن المدني

أولاً: مميزات وعلامات القرآن المكي

1- عن عبد الله بن مسعود قال: {كل شيء نزل فيه ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾ فهو بمكة وكل شيء نزل فيه ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾ فهو بالمدينة}.⁴

2- وكل سورة فيها: ﴿كَلَّا﴾، أو أولها حرف تهجّ سوى الزهروين - البقرة وآل عمران - والرعد، في وجه* فهي مكية.⁵

3- وكل سورة ذكرت فيها قصة آدم و إبليس سوى الطوال،* أو فيها قصص الأنبياء والأمم الخالية فهي مكية.⁶

4- كل سورة فيها سجدة فهي مكية.⁷

¹ - البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، ج: 1، ص: 146.

² - خصائص السور المدنية ومقاصدها، للطالب: عادل محمد صالح أبو العلا، (لاط، رسالة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية لنيل درجة الماجستير في الكتاب و السنة، 1404هـ/1984م)، ص: 9.

³ - ينظر: المدخل لدراسة القرآن، أ.د. محمد محمد أبو شهبة، (ط: 3، دار اللواء للنشر و التوزيع، العربية السعودية - الرياض - 1407هـ/1987م)، ص: 227.

⁴ - ينظر: البرهان في علوم القرآن، ج: 1، ص: 146.

* - سورة الرعد من السور المختلف فيها. (ينظر: الاتقان في علوم القرآن، للإمام السيوطي، ص: 38).

⁵ - ينظر: البرهان في علوم القرآن، ج: 1، ص: 145.

* - الطوال: المراد بها: البقرة، وآل عمران، والنساء، والمائدة، والأنعام، والأعراف، والسابعة هي الأنفال والتوبة معاً، أو سورة يونس. (ينظر: معجم المصطلحات القرآنية، د.ف. عبد الرحيم، ص: 10).

⁶ - ينظر: البرهان في علوم القرآن، ج: 1، ص: 146.

⁷ - الاتقان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، ص: 48.

والحكمة في ذلك ترجع إلى المقاصد الموضوعية التي نزل بها القرآن، فالخطاب في مكة كان لأُمُور اعتقادية تشمل كل الناس، وهي مناط إنسانيتهم فناسب خطابهم ب: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ﴾؛ كما أنّ محاورة أهل العناد تناسب حرف الردع ﴿كَلَّا﴾.¹

قال الإمام السيوطي: ذلك أن نصفه الأخير نزل أكثره بمكة و أكثرها جبابرة؛ فتكررت فيه على وجه التهديد والتعنيف لهم والإنكار عليهم بخلاف النصف الأول، و ما نزل منه في اليهود لم يحتج إلى إيرادها فيه لذلتهم وضعفهم.²

وأما الاستفتاح بحروف الهجاء في أوائل السور، يكاد يخلو منها القرآن المدني تبعاً لاقتضاء الموضوعات المدنية التي كانت فترة بناء و كانت فترة مكة فترة تأسيس.³

ثانياً: ضوابط و علامات القرآن المدني

1- كل سورة فيها فريضة أو حدّ فهي مدنية.⁴

2- كل سورة ذكر فيها المنافقين فمدنية؛ سوى العنكبوت.⁵

3- كل سورة فيها إذن بالجهاد و بيان لأحكام الجهاد فهي مدنية.⁶

وكما سبق ذكره أنّ هذه الضوابط تبقى غير قطعية أو تخص القرآن المكي أو المدني فقط؛ بل تمثل الطابع الرئيسي والملامح العامة الغالبة التي يتسم بها كل منهما.

والناظر إلى هذه الخصائص والفروق التي ذكرها العلماء في هذا المقام؛ يرى أنّها تحتاج إلى تصنيف من الناحية الموضوعية وأخرى من الناحية الأسلوبية.⁷

¹ - ينظر: علوم القرآن الكريم، أ.د: نور الدين عتير، (ط: 1، مطبعة الصبح - دمشق - 1414هـ/1993م)، ص: 59.

² - الإتقان في علوم القرآن، الإمام السيوطي، ص: 48.

³ ينظر: علوم القرآن الكريم، أ.د: نور الدين عتير، ص: 60.

⁴ - البرهان في علوم القرآن، الإمام الزركشي، ج: 1، ص: 146.

⁵ - المصدر نفسه، ج: 1، ص: 146.

⁶ - مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني (ت: 1367هـ)، (ط: 3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه)، ج: 1، ص: 197.

⁷ - ينظر: علوم القرآن و إعجازه، د. عدنان محمد زرزور، (ط: 1، دار الإعلام - عمان - 1426هـ/2005م)، ص: 214.

الفرع الثاني: الخصائص الموضوعية والأسلوبية للقرآن المكي

أولاً: الخصائص الموضوعية

يمكن تلخيص ما جاء من موضوعات في القرآن المكي في النقاط الآتية:

- 1- تقرير أصول العقائد الإيمانية، بدعوة الخلق إلى توحيد الله ﷻ و ترك الشرك و عبادة الأصنام والإيمان باليوم الآخر و يوم البعث بعد الموت، و ما يتبع ذلك من جزاء، و تصوير الجنة و النار ومشاهدة النعيم وصور العذاب، كما كان الحديث عن كون المخلوق وبنائه وقوانينه وسننه المطردة؛ دعت الإنسان إلى الانتفاع به من جهة، وإلى الاستدلال به على الخالق و عظمتته من جهة أخرى.¹
- 2- تشريع أصول العبادات والمعاملات والآداب والفضائل العامة ففي مكة فرضت الصلوات الخمس مثلاً وحرم أكل مال اليتيم ظلماً، كما حرم الكبر و نحوه.²
- 3- الحديث عن النشأة الأولى للإنسان، وعن آدم و حواء، و عن مراحل خلق الإنسان في بطن أمه وعن غرائزه وصفاته النفسية، والحديث كذلك عن أجناس من الأحياء أخرى من الحيوان والنبات.³
- 4- الحديث عن عاداتهم القبيحة كالقتل وسفك الدماء ووآد البنات واستباحة الأعراض وأكل مال الأيتام، فلفت أنظارهم إلى ما في ذلك من أخطار وما زال بهم حتى طهرهم منها ونجح في إبعادهم عنها.⁴
- 5- اعتناء القرآن المكي بقصص الأنبياء السابقين والأمم الغابرة، والتعريف بهم، وتصوير ما كان للضالين وعاقبة المكذابين، ومصارعة الجبارة وأقوام المفسدين، وسائر ما يتصل بتاريخ الإنسان والسنن الإلهية في النفس و المجتمع.⁵

¹ - ينظر: أهم خصائص السور والآيات المكية و مقاصدها، للطالب: أحمد عباس البروي، (رسالة دكتوراه، 1401هـ/1971م)

ص: 36، وعلوم القرآن و إعجازه، ص: 217/218، وعلوم القرآن لنور الدين عتير، ص: 63.

² - ينظر: دراسات في علوم القرآن الكريم، أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، ص: 131.

³ - ينظر: علوم القرآن و إعجازه، ص: 217/218.

⁴ - ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، الرزقاني، ج: 1، ص: 203.

⁵ - ينظر: علوم القرآن وإعجازه، عدنان محمد زرزور، ص: 217/218، وعلوم القرآن الكريم، لنور الدين عتير، ص: 63.

6- تقرير أصول التشريعات دون تفصيل، وكذلك الآداب العامة و الفضائل المتفق عليها التي لا تتغير بتغير الزمان و المكان ولا سيما ما يتعلق بحفظ الكليات الخمس* التي تتفق فيها جميع الشرائع واتفقت عليها أجناس الناس.¹

هذا لأنّ قانون الحكمة العالية قضى بأن يسلك سبيل التدرج والارتقاء في تربية الأفراد وأن يقدم الأهم على المهم، ولا ريب أن العقائد والأخلاق والعادات، أهم من العبادات ودقائق المعاملات لأنّ الأولى كالأصول بالنسبة للثانية لذلك كثر في القسم المكي التحدث عنها والعناية بها.²

تعتبر هذه أهم الموضوعات التي اختص بمعالجها القرآن المكي.

ثانيا: الخصائص الأسلوبية

ومن سمات الأسلوبية التي تميز بها القرآن المكي:

- 1- اتسم الأسلوب في القرآن المكي بالإيجاز في الخطاب، حتى جاءت السور المكية قصيرة الآيات صغيرة السور؛ لأنهم كانوا أهل فصاحة ولسن صناعتهم الكلام وهتمهم البيان فيناسبهم الإيجاز والإقلال دون الإسهاب والإطناب.³
- 2- كثرة أسلوب التأكيد والاعتناء بوسائل التقرير أي ترسيخ المعاني و تثبيتها؛ فكثر في المكي القسم وضرب الامثال والتشبيه وتكرار بعض الجمل أو الكلمات كما في سورة الرحمان.
- 3- كثرة السجع الفواصل القرآنية وتجانسها، وتنوعها بما يتناسب مع المعاني والمواقف والصور.⁴
- 4- شيوع الأسلوب الإنشائي من أمر ونهي واستفهام وتمنٍ وتقرير.⁵

* وهي: الدين، والنفس، والعقل، والعرض، والمال. (ينظر: الموافقات، الشاطبي، مج: 1، ص: 1).

¹ - ينظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد محمد أبو شهبه، ص: 229.

² - ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، ج: 1، ص: 203.

³ - المصدر نفسه، ج: 1، ص: 203.

⁴ - ينظر: علوم القرآن وإعجازه، عدنان زرزور، ص: 216/217.

⁵ - ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، د. محمد بن عبد الرحمان الشايع، ص: 41.

لأنّ القوم في مكة كانوا معاندين مستكبرين لا يريدون سماع القرآن، بل كانوا إذا شرع الرسول ﷺ في القراءة يتنادون: ﴿...لَا تَسْمَعُوا لِهَذَا الْقُرْآنِ وَالْغَوْا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [فصلت: 26]، ولذلك لم يناسب هذا المقام طول الآيات والمقاطع، بل يناسبه إيجازها وقوة معانيها.¹

الفرع الثالث: الخصائص الموضوعية والأسلوبية للقرآن المدني

أولاً: الخصائص الموضوعية

1-التحدث عن دقائق التشريع وتفاصيل الأحكام وأنواع القوانين المدنية والجنائية والحربية والاجتماعية والدولية والحقوق الشخصية وسائر ضروب العبادات والمعاملات،² المرتبطة بالنظام العام كالصوم والزكاة والحج.³

2- مجادلة أهل الكتاب من يهود ونصارى إلى الإسلام ومناقشتهم في عقائدهم الباطلة وبيان جناياتهم على الحق وتحريفهم لكتب الله ومحاکمتهم إلى العقل والتاريخ.⁴ وقد جاء هذا في أعقاب المرحلة المكية التي تكلفت ببيان معالم العقيدة الإسلامية التي تم الاعتماد عليها في هذه الدعوة.⁵

3- بيان ضلال المنافقين وإظهار فضائحهم وكشف خبيثة نفوسهم. وقد أنزل الله ﷻ سورة من المفصل في شأنهم وهي [المنافقون].⁶

ومما نلاحظه من خلال المواضيع التي تميز بها القرآن المدني، هو بروز المعالم الأساسية للدولة الإسلامية في تلك الفترة.

¹ - ينظر: دراسات في علوم القرآن الكريم، أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، (ط: 12، 1424 هـ / 2003 م)، ص: 132.

² - مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، ج: 1، ص: 204.

³ - ينظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد أبو شهبه، ص: 231.

⁴ - ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، ج: 1، ص: 204.

⁵ - ينظر: علوم القرآن و إعجازه، د: عدنان محمد زرزور، ص: 217.

⁶ - ينظر: المدخل لدراسة القرآن الكريم، محمد محمد أبو شهبه، ص: 232.

قال أبو زهرة:¹ لما انتقل النبي ﷺ إلى المدينة كان التنظيم الكامل للمعاملات، لأنه وجدت دولة إسلامية فاضلة تنظم العلاقات بين الناس وتقوم على تنفيذها والقضاء بها.²

ثانيا: الخصائص الأسلوبية

أما الخصائص الأسلوبية التي تميّزت بها السور والآيات المدنية أهمها:

- غلب عليها طول أكثر السور والآيات، وأسلوبها التشريعي الهادئ؛ وهذا ما يقتضي البسط والاطناب وإطالة النفس؛³ لأنّ أهل المدينة لم يكونوا يضاهئون أهل مكة في الذكاء والألمعية وطول الباع في باحات الفصاحة والبيان فيناسبهم الشرح والإيضاح؛ لأنّ دستور البلاغة لا يقوم إلا على رعاية مقتضيات الأحوال وخطاب الأغبياء بغير ما يخاطب به الأذكياء، كقوله تعالى: ﴿...وَلَا يُنَبِّئُكَ

مِثْلُ خَيْرٍ﴾ [فاطر: 14].⁴

هذا هو الأسلوب الذي ناسب أهل المدينة؛ لأنهم لم يكونوا في درجة أهل مكة في البلاغة والفصاحة.⁵

¹ - هو: محمد بن أحمد أبو زهرة: أكبر علماء الشريعة الإسلامية في عصره، كان مولده: 1316هـ/ 1898م، تعلم بمدرسة القضاء الشرعي، عين استاذ محاضر في الدراسات العليا في الجامعة، وتولى عدة مناصب في الجامعات، منها: وكيلًا لمكلية الحقوق بالقاهرة، له أكثر من 40 كتابًا، من بين المطبوع كتاب أصول الفقه، وكانت وفاته بالقاهرة سنة: 1394هـ/ 1974م. (ينظر: الاعلام، للزركلي، ج: 6، ص: 25).

² - المعجزة الكبرى القرآن، محمد أبو زهرة، (لا.ط، دار الفكر العربي)، ص: 25.

³ - ينظر: علوم القرآن وإعجازه، د: عدنان زرزور، ص: 218.

⁴ - ينظر: مناهل العرفان في علوم القرآن، الرزقاني، ج: 1، ص: 204.

⁵ - ينظر: علوم القرآن وإعجازه، د: عدنان زرزور، ص: 218.

المطلب الثاني: مصادر علم المكي والمدني والتأليف فيه

الفرع الأول: مصادر علم المكي والمدني

قال الزركشي: لمعرفة المكي والمدني طريقان: سماعي - مصادر نقلية - وقياسي - مصادر عقلية.¹

أولاً: المصادر النقلية

وهو منهج سماعي، يقول الزركشي وهو: ما وصل إلينا نزوله بأحدهما:² النقل الصحيح عن الصحابي أو التابعي بقرينة تفهم من كلام الراوي تحدد زمن نزول الآية.³

فقد روى الإمام البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال في قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي...﴾ [المائدة: 3]، {قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه على النبي ﷺ وهو قائم بعرفة يوم جمعة}.⁴ فمن خلال هذا الأثر المروي عن عمر بن الخطاب يمكن معرفة وتحديد مكان وزمان نزول الآية الكريمة.

وعن قتادة قال: إن الذي أنزل بالمدينة البقرة وآل عمران والنساء والمائدة وآية من الأعراف ﴿وَسَأَلُهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ...﴾ (١١٧) والأنفال وبراءة والرعد غير آية منها مكية ﴿وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ الْجِبَالُ...﴾ (٢١) إلى آخر الآية ومن إبراهيم إلى قوله ﴿الَّذِينَ بَدَلُوا نِعْمَتَ اللَّهِ كُفْرًا...﴾ (٨٨) إلى آخر الآية والحج غير أربع آيات منها مكية أولهن ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ...﴾ (٥٥) إلى ﴿... عَذَابٌ يَوْمٍ عَقِيمٍ﴾ (٥٥) والنور وعشر آيات من العنكبوت والأحزاب وسورة محمد ﷺ والفتح والحجرات والرحمن والمجادلة والحشر والممتحنة والصف والجمعة والمنافقون والطلاق التحريم والبيّنة والزلزلة والنصر وبقية السور مكية.⁵

¹ - ينظر: البرهان في علوم القرآن، بدر الدين الزركشي، ج: 1، ص: 146.

² - ينظر: المصدر نفسه، ج: 1، ص: 146.

³ - خصائص السور المدنية ومقاصدها، للطالب: عادل محمد صالح أبو العلا، ص: 9.

⁴ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الإيمان، باب: زيادة الإيمان ونقصانه، (45)، ج: 1، ص: 18.

⁵ - فهم القرآن ومعانيه، الحارث بن أسد المحاسبي، أبو عبد الله (ت: 243هـ)، تحقق: حسين القوتلي، (ط: 2، دار الكندي، دار الفكر - بيروت-1398هـ)، ص: 395-396.

ثانيا: مصادر عقلية

وهو منهج قياس اجتهادي: وهي مميزات وعلامات يُعرف بواسطتها أنّ الآية مدنية أو مكية وهذه الضوابط ليست مطردة بل مبنها على التتبع والاستقراء المبني على الغالب والكثرة.¹

- ومن ذلك يرى أبو عبيدة أنّ قوله تعالى: ﴿... فَأَعْفُوا وَأَصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: 109]، مكي لما فيها ترك القتال والاعراض عن المشركين. يقول في صدد تفسيره لقوله تعالى: ﴿... فَأَعْفُوا وَأَصْفَحُوا﴾ عن المشركين، وهذا قبل أن يؤمر بالهجرة والقتال فكل أمر نهي عنه عن مجاهدة الكفار فهو قبل أن يؤمر بالقتال، وهو مكي.²

- ويرى مقاتل بن سليمان أنّ قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمُ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام: 20]،³ ومشناً القول بمدنية هذه الآية؛ هو أنّه لما كان الحديث في هذه الآية عن أهل الكتاب، وأنّ للآية نظير في سورة البقرة المدنية وهو قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ آبَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْمُونَ﴾ [١٦١]، وكان من المعلوم أنّ صلة الاسلام بأهل الكتاب كانت بعد الهجرة، لما كان الأمر كذلك حكموا على الآية بأنّها مدنية.⁴

¹ - ينظر: المدخل لدراسة القرآن، أ.د. محمد محمد أبو شهبة، ص: 227.

² - مجاز القرآن، أبو عبيدة معمر بن المثنى التيمي البصري (ت: 209هـ)، تحقق: محمد فواد سركين، (ط: 1)، مكتبة الخانجي - القاهرة (1381هـ)، ج: 1، ص: 50.

³ - تفسير مقاتل بن سليمان، أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (ت: 150هـ)، تحقق: عبد الله محمود شحاته (ط: 1)، دار إحياء التراث - بيروت (1423هـ)، ج: 1، ص: 548.

⁴ - ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، ص: 589.

الفرع الثاني: التأليف في علم المكي والمدني قديما وحديثا

أولاً: مؤلفات قديمة خصصت قسماً منها للكلام في المكي والمدني ولم تفرد بذلك ونذكر منها:

- 1- "فضائل القرآن" لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي المتوفى سنة: 224هـ. خصص فيه باباً بعنوان: منازل القرآن بمكة والمدينة وأوائله وأواخره.¹
 - 2- "المصنف في الأحاديث والآثار" لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواسي العبسي المتوفى سنة: 235هـ. فقد خصص باباً بعنوان: ما نزل من القرآن بمكة والمدينة.²
 - 3- "البيان في عدّ آي القرآن" لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني المتوفى سنة: 444هـ. خصص باباً بعنوان: باب ذكر المكي والمدني من القرآن.³
 - 4- "فنون الأفنان في عيون علوم القرآن" لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي المتوفى سنة: 597هـ. عقد باباً بعنوان: بيان السور المكية من المدينة. وقال فيه: قد وقع في ذلك خلاف كثير، وقد ذكرته في كُتب التفسير.⁴
 - 5- "الموافقات" لإبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي المتوفى سنة: 790هـ.
- ذكر الشاطبي أمور تميّز بين المكي والمدني، في "كتاب الأدلة الشرعية" وذلك في المسألة الثانية من الفصل الثاني بعنوان: في الإحكام والنسخ.⁵

¹ - فضائل القرآن، أبو عبيد القاسم، تحق: مروان العطية، وآخرون، (ط: 1، دار ابن كثير دمشق - بيروت - 1415هـ/1995م)، ص: 363.

² - المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة، تحق: كمال يوسف الحوت، (ط: 1، مكتبة الرشد - الرياض - 1409هـ) ج: 6، ص: 139.

³ - البيان في عدّ آي القرآن، أبو عمرو الداني، تحق: غانم قدوري الحمد، (ط: 1، مركز المخطوطات والتراث - الكويت - 1414هـ/1994م)، ص: 132.

⁴ - فنون الأفنان في عيون علوم القرآن، ابن الجوزي، (ط: 1، دار البشائر - بيروت - لبنان - 1408هـ/1987م)، ص: 335.

⁵ - الموافقات، للشاطبي تحق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (ط: 1، دار ابن عفان، 1417هـ/1997م)، ج: 3، ص: 338.

6- "البرهان في علوم القرآن" لبدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي المتوفى سنة: 794هـ. خصص الزركشي النوع التاسع من الأنواع التي ذكرها في كتابه للمكي والمدني بعنوان: معرفة المكي والمدني وما نزل بمكة والمدينة وترتيب ذلك.¹

7- "الإتقان في علوم القرآن" لأبي الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي توفي سنة 911هـ. حوى كتابه ثمانين نوع من علوم القرآن جعل النوع الأول من كتابه بعنوان: في معرفة المكي والمدني.²

8- "مناهل العرفان في علوم القرآن" لمحمد عبد العظيم الزرقاني المتوفى سنة: 1367هـ. جعل المبحث السابع من كتابه في المكي والمدني من القرآن الكريم، وصرح في المدخل الخاص بالمبحث بقوله: ليس من غرضنا في هذا المبحث أن نستقصي بالتفصيل والتدليل آيات القرآن الكريم وسوره، وأن نحقق ما كان منها مكيًا وما كان مدنيًا فتلك محاولة كبيرة جديدة أن تفرد بالتأليف.^{3*}

ب- مؤلفات حديثة تناولت علم المكي والمدني منها:

- 1- "المدخل لدراسة القرآن الكريم" د. محمد محمد أبو شهبه. خصص المبحث السادس من كتابه لذكر المكي والمدني، رد فيه على الشبهات التي أثارها المستشرقون حول هذا العلم.⁴
- 2- "علوم القرآن الكريم" د. نور الدين عتر. خصص الفصل السابع للكلام في المكي والمدني، تعرض فيه لأهمية المكي والمدني وضوابط كل منهما، ودر فيه على شبهات المستشرقين.⁵
- 3- "موسوعة القرآن الكريم" د. عبد القادر منصور. خصص جزاء تحت عنوان: علم أزمنة النزول.⁶

¹ - البرهان في علوم القرآن، للزركشي، ج: 1، ص: 145.

² - الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ص: 31.

³ - مناهل العرفان في علوم القرآن، الزرقاني، ج: 1، ص: 192.

*- هذه من المؤلفات التي عددها وصنفها د. عبد الرزاق أحمد حسين تحت ثلاثة عناوين وهي كالآتي: - مؤلفات ألفت في المكي والمدني وعُرف مؤلفوها. - مؤلفات ألفت في المكي والمدني ومُجهل مؤلفوها. - مؤلفات خصصت باباً أو فصلاً أو قسماً أو غير ذلك من التسميات في موضوع المكي والمدني. (ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، ص: 57).

⁴ - المدخل لدراسة القرآن الكريم، د. محمد محمد أبو شهبه، ص: 219.

⁵ - علوم القرآن الكريم، د. نور الدين عتر، ص: 55.

⁶ - موسوعة القرآن الكريم، د. عبد القادر منصور، (ط: 1، دار القلم العربي، سورية - حلب - 1422هـ/2002م)، ص: 44.

- 4- "علوم القرآن وإعجازه" د. عدنان محمد زرزور. خصص الفصل الثاني من كتابه للمكي والمدني رد فيه على الشبهات التي أثرت حول الفروق بين المكي والمدني.¹
- ثانيا: مؤلفات حديثة أُفردت بالتأليف في علم المكي والمدني نذكر منها:
- 1- "المكي والمدني في القرآن الكريم" د. محمد بن عبد الرحمن الشايع. الطبعة: الأولى، مكتبة الملك فهد الوطنية - الرياض - تاريخ 1418هـ/1997م.
- 2- علم المكي والمدني في عيون المستشرقين - دراسة عرض ونقد-، د. زيد عمر عبد الله العيص.
- 3- المكي والمدني في القرآن الكريم - دراسة تأصيلية نقدية للسور والآيات من أول القرآن إلى نهاية سورة الإسراء - د. عبد الرزاق حسين أحمد؛ وهي رسالة جامعية، الطبعة الأولى: دار ابن عفان للنشر والتوزيع، جمهورية مصر العربية، 1420هـ/1999م.
- 4- المكي والمدني من السور والآيات -رسالة ماجستير-، وهذه أيضا دراسة تأصيلية نقدية للسور والآيات من سورة الكهف إلى سورة التاس، د. محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الفالح. الطبعة الأولى: 1433هـ/2012م.

¹ - علوم القرآن وإعجازه، د. عدنان محمد زرزور، ص: 211.

المطلب الثالث: سبب الاختلاف في تفسير آيات الأحكام من جهة الاختلاف في تعيين المكي والمدني

إنّ عدم الوصول إلى تحديد مفهوم معين ووضع ضوابط مطردة يقوم عليها علم المكي والمدني أدى إلى الاختلاف في تعيين القرآن المكي والقرآن المدني.

والأسباب التي أدت إلى الاختلاف في تعيين المكي والمدني نذكر منها:

أولاً: عدم التنصيص من الرسول ﷺ على هذا العلم، وسبب ذلك أنّه ليس من علم الفرائض ولم يؤمر به.¹

ثانياً: الاختلاف في تحديد مصطلح المكي والمدني.

مثال على ذلك أنّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾ [النساء: 58]. نزلت الآية في عثمان بن طلحة،^{2,3} والرويتين الآيتين تدل على ذلك:

أخرج ابن جرير في تفسيره: عن ابن جريج قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا...﴾ قال: نزلت في عثمان بن طلحة بن أبي طلحة قبض منه النبي ﷺ مفاتيح الكعبة، ودخل به البيت يوم الفتح فخرج وهو يتلو هذه الآية فدعا عثمان فدفع إليه المفتاح. قال: وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما خرج رسول الله ﷺ وهو يتلو هذه الآية: فداؤه أبي وأمي، ما سمعته يتلوها قبل ذلك.⁴

¹ - ينظر: البرهان في علوم القرآن، ج: 1، ص: 148.

² - أسباب نزول القرآن، للواحدى، أبي الحسن علي بن أحمد (ت: 468هـ)، تحق: كمال بسيوني زغلول، (ط: 1)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - 1411هـ/1991م)، ص: 104.

³ - هو: عثمان بن طلحة بن أبي طلحة عبد الله القرشي العبدري، من بني عبد الدار: صحابي. كان حاجب البيت الحرام. أسلم مع خالد بن الوليد في هدنة الحديبية وشهد فتح مكة، فدفع رسول الله ﷺ مفتاح الكعبة إليه وإلى ابن عمه شيبة ابن عثمان بن أبي طلحة، ثم سكن المدينة ومات بها، سنة: 42هـ، وقيل بمكة. (ينظر: الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر القرطبي، ج: 3، ص: 1034).

⁴ - جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، (ت: 310هـ)، محق: أحمد محمد شاكر، (ط: 1، مؤسسة الرسالة، 1420هـ/2000م)، ج: 8، ص: 492.

وروى الإمام البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، مُرْدِفًا أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحَبَابَةِ، حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَمَكَثَ فِيهِ نَهَارًا طَوِيلًا، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا، فَسَأَلَهُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ].¹

يرى بعض العلماء مكية الآية بناء على سبب نزولها انطلاقاً من منظور مكاني، واسناد قولهم رواية ابن جرير، ويرى البعض الآخر مدنية الآية اعتماداً على الضابط الزمني.² ومن هنا يقع الاختلاف في تفسير آيات الأحكام بين المفسرين.

ثالثاً: عدم التمييز بينما هو صريح في السببية وبينما هو غير صريح.

فقد يقع من بعض الرواة لعدم تمييزهم بين القصة الصريحة في السببية وبين القصة التي ذكرت كتفسير للآية وبيان معناها أن ألحق بعض الآيات المكية في السور المدنية، كما ألحق آيات مدنية في السور المكية اعتماداً على تلك الأسباب.³

ومثال على ذلك: ما أخرجه الإمام البخاري عن عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه، قال: ما سمعت النبي ﷺ يقول: لأحد يمشي على الأرض إنّه من أهل الجنة، إلّا لعبد الله بن سلام، قال: وفيه نزلت هذه الآية: ﴿...وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى...﴾ [الأحقاف: 10].⁴

يقول الشعبي: والله ما نزلت في عبد الله بن سلام، ما نزلت إلّا بمكة، وما أسلم عبد الله إلّا في المدينة، ولكنها خصومة خاصم محمد ﷺ بها قومه فنزلت: ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ عِندِ اللَّهِ وَكَفَرْتُمْ بِهِ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ عَلَى مِثْلِهِ فَقَامَنَ وَاسْتَكْبَرُوا...﴾.⁵

¹ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: المغازي، باب: دخول النبي ﷺ من أعلى مكة، (4289)، ج: 5، ص: 148.

² - ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، (ط: 1، دار ابن عفان، مصر - القاهرة 1420هـ/1999م)، م: 1، ص: 527.

³ - ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، م: 1، ص: 129.

⁴ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: مناقب الأنصار، باب: مناقب عبد الله بن سلام، (3812)، ج: 5، ص: 37.

⁵ - المحرر في أسباب نزول القرآن، د. خالد بن سليمان المزيني، (لا.ط، دار ابن الجوزي) ج: 1، ص: 94.

رابعاً: الاعتماد على الروايات الضعيفة التي لا ترتقي بمستوى الاحتجاج رغم وجود روايات صحيحة هي أولى بالقبول في نص الموضوع.¹

ومن الآيات التي كان سبب الاختلاف فيها الاعتماد على الرواية الضعيفة الآية من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ وَمَنْ قَالَ سَأُنْزِلُ مِثْلَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ...﴾ [الأنعام: 93].

سورة الأنعام من السور المتفق على مكيتها،² والذين قالوا بمدنية هذه الآية، كان مسند قولهم ما أخرجه ابن جرير: عن ابن جريج، عن عكرمة من قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ...﴾، قال: نزلت في مسيلمة أخي بني عدي بن حنيفة، فيما كان يسجع ويتكهن به، ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله، نزلت في عبد الله بن سعد بن أبي سرح.³

هذا الأثر في إسناده الحسين بن داود المصيصي،⁴ قال الحافظ بن حجر: ضعيف مع إمامته ومعرفته.⁶

خامساً: توهم قطعية بعض الخصائص والضوابط

كما أنّ بعض الخصائص والضوابط التي وضعها العلماء للتمييز بين المكي والمدني من الأسباب التي أدت إلى الاختلاف في تعيين المكي والمدني؛ لأنّ مبناها على الغالبية لا التحديد القاطع.⁷

¹ - ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، م: 1، ص: 131.

² - المصدر السابق، ص: 286.

³ - جامع البيان في تأويل القرآن، الطبري، برقم: 13555، ج: 11، ص: 533.

⁴ - هو: سنيد أبو علي حسين بن داود المصيصي، الإمام، الحافظ، محدث الثغر، أبو علي حسين بن داود، ولقبه: سنيد المصيصي، المحتسب، صاحب (التفسير الكبير)، حدث عن: حماد بن زيد، وعدد كثير، وحدث عنه: أبو بكر الأثرم، وخلق كثير قال أبو حاتم: صدوق، وقال أبو داود: لم يكن بذاك، وقال النسائي: ليس بثقة، توفي سنة: 226هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء للذهبي، ج: 10، ص: 627).

⁵ - ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، م: 1، ص: 295.

⁶ - تقريب التهذيب، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: 852هـ)، تحقق: أبو الأشبال صغير أحمد شاغف البكستاني (لا ط، دار العاصمة)، ص: 418.

⁷ - ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، م: 1، ص: 130.

ونضرب مثال باختصار لما سبق نبين فيه كيف كان الاختلاف في تعيين المكي والمدني سببا في اختلاف المفسرين في تفسيرهم لآيات الأحكام، ومن ذلك الآية من قوله تعالى: ﴿وَأَتِذَا الْقُرُيَ حَقَّهُو وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَلَا تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا﴾ [الإسراء: 26].

هذه الآية من الآيات المختلف فيها، ووقع الاختلاف بين المفسرين في تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَتِذَا الْقُرُيَ حَقَّهُو﴾¹.

فمنهم من يرى عنى بذلك قرابة رسول الله ﷺ؛² فمقتضى هذا التفسير تكون الآية مدنية،³ لأن حقوقهم في المال تقررت بعد الهجرة لما فرضت الزكاة وشرعت المغانم والأفياء وقسمتها.⁴ ومنهم من يرى؛ أنها وصية الله عباده بصلة قرابات أنفسهم وأرحامهم من قبل آبائهم وأمهاتهم وذلك أن الله ﷻ عَقَّبَ ذلك عقيب حَصَّه عباده على برِّ الآباء والأمهات.⁵ فعلى القول الأول المراد بالحق في الآية هو: الزكاة المفروضة،⁶ وعلى القول الثاني المراد منه: التطوع والإحسان.⁷

وخلاصة القول: أن الاختلاف في تعيين المكي والمدني يُعد من الأسباب التي أدت إلى الاختلاف في تفسيرهم آيات الأحكام.

¹ - ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، م: 1، ص: 745.

² - ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للإمام الطبري، ج: 17، ص: 426.

³ - المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، م: 1، ص: 745.

⁴ - التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج: 15، ص: 76.

⁵ - ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للإمام الطبري، ج: 17، ص: 426.

⁶ - بيان المعاني، عبد القادر بن ملاحويش السيد محمود آل غازي العاني (ت: 1398هـ)، (ط: 1، مطبعة الترقى - دمشق -

1382هـ/1965م)، ج: 2، ص: 476.

⁷ - ينظر: تفسير الشعراوي، ج: 14، ص: 8471.

المبحث الثاني: أثر الاختلاف في المكي والمدني على تفسير آيات
الأحكام في باب العبادات.

المطلب الأول: من أحكام صلاة قيام الليل الآية 20 من سورة المزمل.

المطلب الثاني: من أحكام الزكاة الآية 14 من سورة الأعلى.

المطلب الثالث: من أحكام الذبائح الآية 145 من سورة الأنعام.

المطلب الأول: من أحكام صلاة قيام الليل

دراسة الآية الأخيرة من سورة المزمل من قوله تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ، وَثُلُثَهُ وَطَائِفَهُ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَن لَّنْ نَّحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكَ فَاقْرَأْ وَاصْبِرْ لِّمَا تَسْرِعُ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَنْتَعُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَأَخَرُونَ يَاقْتُلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقرءوا مَا تَسْرِعُ مِنْهُ وَلَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ مِّجْدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرٌ وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

الفرع الأول: أقوال العلماء التفسير في كون الآية مدنية أو مكية ومنشأ الاختلاف بينهم

أولاً: سورة المزمل من السور المتفق على مكيتها.¹

ثانياً: الذين استثنوا الآية وقالوا بمدنيته نذكر منهم: ابن عباس، وعطاء بن يسار.^{3.2}

ويدل على ذلك ما أخرجه النحاس عن ابن عباس رضي الله عنه: {أُتِيَ نَزْلٌ بِمَكَّةَ فَهِيَ مَكِّيَّةٌ إِلَّا آيَتَيْنِ* مِنْهُمَا فَإِذَا نَزَلَا بِالْمَدِينَةِ وَهُمَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ...﴾ إِلَى آخِرِهَا}.⁴

¹ - ينظر: تفسير مقاتل، ج: 3، ص: 409. وزاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي لجمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: 597هـ)، تحقق: عبد الرزاق المهدي، (ط: 1، دار الكتاب العربي - بيروت-1422هـ)، ج: 4، ص: 352.

² - هو: عطاء بن يسار مولى ميمونة بنت الحارث الهلالية زوج رسول الله ﷺ تابعي، سمع عطاء بن يسار من أبي بن كعب، وعبد الله بن مسعود، قال مالك بن أنس: وكان ثقة كثير الحديث، قيل توفي عطاء سنة: 94هـ أو 103هـ، وهو ابن 84 سنة، وكان يكنى أبا محمد. (الطبقات الكبرى، لابن سعد، ج: 5، ص: 131).

³ - البيان في عد آي القرآن، أبي عمرو الداني، ص: 257.

*- هكذا وردت في كتاب الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس، وهي في المصحف آية واحدة.

⁴ - الناسخ والمنسوخ، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (ت: 338هـ)، تحقق: د. محمد عبد السلام محمد، (ط: 1، مكتبة الفلاح - الكويت- 1408هـ)، ص: 751. قال محمد بن عبد العزيز الفلاح: أخرجه من طريق يموت بن المزرع، وفي إسناده يونس بن حبيب، لم أجد من وثقه، ومتن هذه الرواية عليه بعض المأخذ من جهة عدم صحة استثناء بعض الآيات. (ينظر: المكي والمدني من السور والآيات، د. محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الفلاح، ص: 72).

ثالثاً: منشأ الاختلاف

اختلاف المفسرون في هذه الآية حول فرضية قيام الليل؛ بحيث هل كان قيام الليل فرضاً على النبي ﷺ وحده، أو عليه وعلى أمته؟¹

الفرع الثاني: أثر الاختلاف

أولاً: تفسير الذين قالوا بمكية الآية

جاء في تفسير الآية الكريمة أن الأمر في أول السورة موجه للنبي ﷺ والمؤمنون معه، قال الحسن:² لما نزل قوله ﴿فُرِ اللَّيْلُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ فكان قيام الليل فريضة فقام بها المؤمنون حولاً فأجهدهم ذلك وما كلهم قام بها فأنزل الله تعالى رخصة ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ... عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ﴾ فصار تطوعاً ولا بد من قيام الليل.³

وفي قوله ﷺ: ﴿...فَتَابَ عَلَيْكُمْ...﴾ دليل على أن فرض القيام كان على النبي ﷺ، وعلى من تبعه من المؤمنين، وإن كان رسول الله ﷺ هو المخصوص بالخطاب بقوله: ﴿يَتَأْتِيَا الْمَرْمَلُ﴾؛ لأنه لو لم يكن الفرض شاملاً لهم، لم يكن لقوله ﷺ: ﴿...فَتَابَ عَلَيْكُمْ...﴾ معنى؛ ألا ترى أنه إذا لم يفرض علينا قيام الليل في يومنا هذا، لم نحتاج في ترك القيام إلى أن يتوب الله علينا. ثم إن الله ﷻ ذكر في التوبة وفيما فيه التبع خطاباً يجمع الجميع بقوله: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ﴾، وبقوله: ﴿...وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ...﴾، وذكر فيما فيه الأمر خطاباً يقتضي الآحاد، وهو قوله: ﴿فُرِ اللَّيْلُ إِلَّا قَلِيلًا﴾

¹ - الجامع لأحكام القرآن، للإمام القرطبي، ج: 19، ص: 34.

² - هو: الحسن بن أبي الحسن، ولد بالمدينة لستين بقبتي من خلافة عمر بن الخطاب، ونشأ بوادي القرى، وقال محمد بن عمر والثبت عندنا أنه كان للحسن يوم قتل عثمان رضي الله عنه أربع عشرة سنة وقد رآه وسمع منه وروى عنه وأبي هريرة وابن عباس وآخرون، وقدم مكة واجتمع الناس إليه فحدثهم، وكان فيمن أتاه مجاهد وعطاء وطاووس، توفي: 110 هـ. (ينظر: الطبقات الكبرى، لابن سعد، ج: 7، ص: 114-132).

³ - بحر العلوم، السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم الفقيه الحنفي (ت: 373 هـ)، تحقق: د. محمود مطرجي، (لا.ط، دار الفكر - بيروت-)، ج: 3، ص: 489.

نُصِّفَهُ، أَوْ أَنْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٢﴾؛ ففي هذا أنه قد يجوز أن يخاطب النبي ﷺ على إدخال غيره فيه¹ تبعاً له، ولا يجوز أن يخاطب غير النبي ﷺ ويراد به إشراك النبي ﷺ في ذكر الخطاب؛ لأن رسول الله ﷺ هو المتبوع؛ فجاز إلحاق غيره به، وغيره لا يكون متبوعاً حتى يلحق به رسول الله ﷺ.² كما أنه ليس في الآية ما يفيد أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا جميعاً يصلون مع النبي ﷺ صلاة التهجد في جماعة واحدة، فلعل بعضهم كان يقيمها في بيته. فلا ينافي ذلك فرضية القيام على الجميع.³

وعن ابن عباس قال: في قوله تعالى: ﴿فَرَأَيْتَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٢﴾ نُصِّفَهُ، أَوْ أَنْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا ﴿٣﴾ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَزَقِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾، {فأمر الله نبيه والمؤمنين بقيام الليل إلا قليلاً فشق ذلك على المؤمنين ثم خفف الله تعالى عنهم ورحمهم فأنزل بعد هذا ﴿عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ...﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَاقْرَءُوا مَا تَسَرَّعْتُمْ﴾ فوسع الله تعالى وله الحمد ولم يضيق}.⁴

كما أن قوله: ﴿عَلِمَ أَنْ﴾ أي أنه ﴿سَيَكُونُ﴾ يعني بتقدير لا بد لكم منه.⁵ أي علم أن سيكون من هذه الأمة ذووا أعذار في ترك قيام الليل من مرضى لا يستطيعون ذلك، ومسافرين في الأرض يبتغون من فضل الله في المكاسب والمتاجر، وآخرين مشغولين بما هو الأهم في حقهم من الغزو في سبيل الله، وهذه الآية بل السورة كلها مكية ولم يكن القتال شرع بعد، فهي من أكبر دلائل النبوة لأنه من باب الإخبار بالمغيبات المستقبلية، ولهذا قال تعالى: فاقروا ما تيسر منه أي قوموا بما تيسر

¹ - تفسير الماتريدي - تأويلات أهل السنة -، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت: 333هـ)، تحقيق: د. مجدي باسلوم، (ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان -، 1426هـ/2005م)، ج: 10، ص: 289-290.

² - المصدر السابق، ج: 10، ص: 289-290.

³ - تفسير آيات الأحكام، محمد علي السائيس، تحقيق: ناجي سويدان، (لا.ط، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، 2002م)، ص: 820.

⁴ - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت: 774هـ)، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، (ط: 2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ/1999م)، ج: 8، ص: 255.

⁵ - نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي (ت: 885هـ)، (لا.ط، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة -)، ج: 21، ص: 33.

عليكم منه.¹ وهذه السورة من أول ما أنزل عليه ﷺ؛ ففي هذه بشارة بأن أهل الإسلام يكثرُونَ جداً.²

ثانياً: تفسير مدنية الآية

جاء في تفسيرهم: أن الأمر بقيام الليل خاص بالنبي ﷺ؛ لأنّ الخطاب الخاص بالنبي ﷺ كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ ۝١﴾، ونحوه عام للأمة، إلاّ بدليل يخصه،³ وأما قيام الليل للمسلمين فهم اقتدوا فيه بالرسول ﷺ، فكان هذا حكماً خاصاً بالنبي ﷺ، ولم يكن واجباً على غيره ولم تفرض على المسلمين صلاة قبل الصلوات الخمس. وأن قيام من قام من المسلمين معه بمكة إمّا كان تأسياً به وأقرهم النبي ﷺ أن أول ما أوجب الله على الأمة هو الصلوات الخمس التي فرضت ليلة المعراج وأنها لم يكن قبلها وجوب صلاة على الأمة، وأن جوب الخمس على النبي ﷺ مثل وجوبها على المسلمين. ولم ينقل أن المسلمين كانوا يقومون معه إلاّ حين احتجز موضعاً من المسجد لقيامه.⁴

عن عائشة قالت: {كنت أجعل لرسول الله ﷺ حصيراً يصلي عليه من الليل، فتسمع به الناس فاجتمعوا، فخرج كالمغضب، وكان بهم رحيمًا، فخشي أن يكتب عليهم قيام الليل، فقال: [يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَكَلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ مِنَ الثَّوَابِ حَتَّى تَمَلُّوا مِنَ الْعَمَلِ وَخَيْرُ الْأَعْمَالِ مَا دُمْتُمْ عَلَيْهِ] ونزل القرآن ﴿يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ ۝١ قُلِ اللَّيْلُ إِلَّا قَلِيلًا ۝٢ نَصْفَهُ وَأَوَّلُ قَلِيلًا ۝٣ أَوْ زِدْ عَلَيْهِ...﴾ حتى كان الرجل يربط الرجل الحبل ويتعلق، فمكثوا بذلك ثمانية أشهر، فرأى الله ما يبتغون من رضوانه فرحمهم فردهم إلى الفريضة وترك قيام الليل.⁵

¹ - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج: 8 ص: 269/268.

² - نظم الدرر، للبقاعي، ج: 21، ص: 33.

³ - فتح الرحمن في تفسير القرآن، مجير الدين بن محمد العلمي المقدسي الحنبلي (ت: 927 هـ)، تحقيق: نور الدين طالب، (ط: 1)، دار النوادر، إصدارات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية - إدارة الشؤون الإسلامية - 1430 هـ/2009 م)، ج: 7، ص: 194.

⁴ - التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج: 29، 258.

⁵ - أخرجه: الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر (ت: 310 هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، (ط: 1)، مؤسسة الرسالة، 1420 هـ/2000 م)، ج: 23، ص: 678. وأصل الحديث في صحيح

وذلك بالمدينة وعائشة عنده، وهو صريح في أن القيام الذي قاموه مع الرسول ﷺ لم يكن فرضا عليهم وأنهم لم يدوموا عليه وفي أنه ليس شيء من قيام الليل بواجب على عموم المسلمين وإلا لما كان لخشية أن يفرض عليهم موقع؛ لأنه لو قدر أن بعض قيام الليل كان مفروضا لكان قيامهم مع النبي ﷺ أداء لذلك المفروض، وقد عضد ذلك حديث ابن عمر [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِفْصَةَ وَقَدْ قَصَّتْ عَلَيْهِ رُؤْيَا رَأَاهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ لَوْ كَانَ يَقُومُ فِي اللَّيْلِ].¹

وقد استمر وجوب قيام الليل على رسول الله ﷺ بعد فرض الصلوات الخمس تعظيما لشأنه بكثرة الإقبال على مناجاة ربه في وقت فراغه من تبليغ الوحي وتدبير شؤون المسلمين.²

الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف

لولا أن هذه الآية نُسخَت لكانت الأمة ملزمة بأمر قيام الليل. فقد كان فرض قيام الليل في أول هذه السورة، فنسخت هذه الآية ما كان قبلها من قيام الليل فجعل قيام الليل تطوعا بعد فريضة.³ قال ابن كثير: قال ابن عباس، وعكرمة، ومجاهد، وقتادة، وغير واحد من السلف: إن هذه الآية نُسخت الذي كان الله قد أوجبه على المسلمين أولا من قيام الليل. وقد ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال لذلك الرجل: [خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ]، قال: هل علي غيرها؟ قال: [لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ].^{4,5}

البخاري [اَكْلَفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ]، كتاب الرقاق، باب: القصد والمداومة على العمل، برقم: (6465)، ج: 8، ص: 98.

¹ - التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج: 29، ص: 280، (أما الحديث لم أجده عند غيره).

² - المصدر نفسه، ج: 29، ص: 280/258.

³ - الناسخ والمنسوخ، قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري (ت: 117هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن (ط: 3)، مؤسسة الرسالة، 1418هـ/ 1998م)، ص: 50.

⁴ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: الزكاة من الإسلام، (46)، ج: 1، ص: 18. ومسلم في صحيحه، كتاب: الإيمان، باب: بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام، (11)، ج: 1، ص: 40.

⁵ - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ج: 8، ص: 259.

المطلب الثاني: دراسة الآية 14 من سورة الأعلى من قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾

الفرع الأول: أقوال العلماء في مكية الآية ومدنيتها، ومنشأ الاختلاف بينهم.

أولاً: سورة الأعلى من السور المكية عند جمهور المفسرين.¹

من أدلتهم: ما أخرجه البخاري عن أبي إسحاق، قال: {سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه، قال: أول من قدم علينا مصعب بن عمير، وابن أم مكتوم² وكانا يقرئان الناس، فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر، ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، ثم قدم النبي صلى الله عليه وسلم، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله صلى الله عليه وسلم، حتى جعل الإمام يقرئ: قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما قدم

حتى قرأت: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ في سور من المفصل.³

ثانياً: نسب القول بمدينة السورة إلى الضحاك.⁴

ودليلهم في ذلك: ما روي عن بن عمر أنه كان يقول: {نزلت هذه الآية* ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ (١٤)}

وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى (١٥)} في زكاة رمضان.⁵

ثالثاً: سبب الاختلاف

منشأ الاختلاف في هاتين الآيتين، حول معنى لفظ الزكاة المذكور؛ بحيث هل تُعنى بزكاة الفطر أم بزكاة النفس؟.

¹ - ينظر: المكي والمدني من السور والآيات، محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الفالح، ص: 526.

² - هو: ابن أم مكتوم القرشي العامري، مختلف في اسمه: فأهل المدينة يقولون: عبد الله بن قيس بن زائدة بن الأصم بن رواحة القرشي، العامري، وأما أهل العراق: فسموه عمراً، وهو من السابقين المهاجرين، هاجر بعد وقعة بدر بيسير. وكان ضريراً، مؤذناً لرسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة، مع بلال، قال الواقدي: شهد القادسية معه الراية، ثم رجع إلى المدينة، فمات بها، ولم نسمع له بذكر بعد عمر، ويقال: استشهد يوم القادسية. (ينظر: سير أعلام النبلاء، لذهبي، ج: 1، ص: 360).

³ - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: مناقب الأنصار، باب: مقدم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه المدينة، (3925)، ج: 3، ص: 66.

⁴ - ينظر: البيان في عد آي القرآن، أبو عمر الداني، ص: 271.

* - وهي في الأصل آيتين. (ينظر: المصدر السابق، ص: 271).

⁵ - أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: الزكاة، باب: جماع أبواب زكاة الفطر (7456)، تحق: محمد عبد القادر عطا، (لا.ط، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - 1414هـ/1994م)، ج: 4، ص: 159.

الفرع الثاني: أثر الاختلاف

أولاً: تفسير مكية الآية

جاء في تفسير القرطبي أنّ قوله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ أي قد صادف البقاء في الجنة أي من تطهر من الشرك بإيمان؛ قاله ابن عباس وعطاء وعكرمة، وقال الحسن والربيع: من كان عمله زاكياً نامياً، وقال معمر عن قتادة: ﴿تَزَكَّى﴾ قال بعمل صالح.¹

فالتزكية: الارتياض على قبول الخير والمراد تزكى بالإيمان. ومعنى تزكى: عالج أن يكون زكياً، أي بذل استطاعته في تطهير نفسه وتزكيتها كما قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ۖ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [الشمس: 9-10]. فمادة الفعل للتكلف وبذل الجهد، وأصل ذلك هو التوحيد والاستعداد للأعمال الصالحة التي جاء بها الإسلام ويجيء بها، فيشمل زكاة الأموال.² و﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ قال ابن عباس: ذكر معاده وموقفه بين يدي ربه وصلى له.³

ثانياً: تفسير مدنية الآية

جاء في تفسير القرطبي عن عطاء وأبي عالية: أنّ الآية نزلت في صدقة الفطر، وعن ابن سيرين⁴ ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ و﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾ قال: خرج فصلى بعد ما أدى، وقال عكرمة: كان الرجل يقول أقدم زكاتي بين يدي صلاتي، وروي عن أبي سعيد الخدري وابن عمر: أنّ ذلك في صدقة الفطر، وصلاة العيد، وكذلك قال أبو العالية، وقال: إنّ أهل المدينة لا يرون صدقة أفضل منها، ومن سقاية الماء.⁵

¹ - الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج: 20، ص: 21.

² - التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج: 30، ص: 287-288.

³ - ينظر: مدارك التنزيل وحقائق التأويل، النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين، (ت: 710هـ)، تحقق:

يوسف علي بديوي، (ط: 1، دار الكلم الطيب - بيروت - 1419هـ/1998م)، ج: 3، ص: 631-632.

⁴ - هو: محمد بن سيرين البصري، الأنصاري بالولاء، أبو بكر: إمام وقته في علوم الدين بالبصرة. تابعي، من أشرف الكتاب، ولد في البصرة سنة: 33هـ، و توفي بها، نشأ بزازا، في أذنه صمم، وتفقه وروى الحديث، واشتهر بالورع وتعبير الرؤيا، واستكتبه أنس بن مالك بفارس، وكان أبوه مولى لأنس، ينسب له كتاب (تعبير الرؤيا - ط) ذكره ابن النديم، توفي سنة: 110هـ. (ينظر: الاعلام، لزركلي، ج: 6، ص: 154).

⁵ - الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج: 20، ص: 21.

وأخرج البزار عن كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه عن النبي ﷺ [أنه كَانَ يَأْمُرُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ يَوْمَ الْفِطْرِ، قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ صَلَاةَ الْعِيدِ، وَيَتْلُوَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى﴾ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى] ¹.

وقال ابن عباس والضحاك: {﴿وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى﴾} في طريق المصلي {﴿فَصَلَّى﴾} صلاة العيد، وقيل: الذكر تكبيرات العيد والصلاة صلاة العيد ².

وكان ابن مسعود يقول: {رحم الله إمرأ تصدق ثم صلى، ثم يقرأ هذه الآية}. وقال نافع: {كان ابن عمر إذا صلى الغداة يعني من يوم العيد قال: يا نافع أخرجت الصدقة فإن قلت نعم مضى إلى المصلي، وإن قلت لا قال فالآن فأخرج فأتى نزلت هذه الآية في هذا قد أفلح من تزكى} ³.

الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف

قال ابن حجر: وكل منهما - زكاة الفطر وصلاة العيد - شرع في السنة الثانية من الهجرة فيمكن أن يكون نزول هاتين منها - من سورة الأعلى - وقع بالمدينة، وأقوى منه أن يتقدم نزول السورة كلها بمكة ثم بين النبي ﷺ أن المراد بصلاة العيد وبتركي زكاة الفطر فإن تأخير البيان عن وقت الخطاب جائز والجواب عن الإشكال من وجهين:

أحدهما: احتمال أن تكون السورة مكية إلا هاتين الآيتين وثانيهما: وهو أصحهما فيه يجوز نزولها كلها بمكة ثم بين النبي ﷺ المراد بقوله قد أفلح من تزكى وذكر اسم ربه فصلى صلاة العيد وزكاة الفطر فليس من الآية إلا الترغيب في الذكر والصلاة من غير بيان للمراد فبينته السنة بعد ذلك ⁴.

¹ - أخرجه البزار في مسنده، باب: مسند عمرو بن عوف عن النبي ﷺ، (3383)، ج: 8، ص: 313. قال: وهذا الحديث لا نعلم رواه بهذا اللفظ عن النبي ﷺ إلا عمرو بن عوف، ولا نعلم حدثه عن عمرو بن عوف إلا ابنه عبد الله بن عمرو، ولا حدثه عن عبد الله بن عمرو إلا كثير بن عبد الله. وقال محمد فؤاد عبد الباقي: في الزوائد في إسناد كثير بن عبد الله ضعفه أحمد وابن معين، وقال أبو داود كذاب، وقال الإمام الشافعي هو ركن من أركان الكذب وقال ابن عبد الله مجمع على ضعفه. (ينظر: سنن ابن ماجه، باب: الجبار، ج: 2، ص: 891).

² - معالم التنزيل، للبغوي، ج: 5، ص: 243.

³ - المصدر نفسه، ج: 5، ص: 243.

⁴ - فتح الباري شرح صحيح البخاري، ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (852هـ)، تحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، وآخرون، (لا.ط، دار المعرفة - بيروت - 1379هـ)، ج: 7، ص: 262.

وقال ابن عاشور في صدد تفسيره لسورة المؤمنون: وهي مكية بالاتفاق، ولا اعتداد بتوقف من توقف في ذلك بأن الآية التي ذكرت فيها الزكاة وهي قوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ﴾ [المؤمنون: 4] تعين أنها مدنية لأن الزكاة فرضت في المدينة. فالزكاة المذكورة فيها هي الصدقة لا زكاة النصب المعينة في الأموال، وإطلاق الزكاة على الصدقة مشهور في القرآن، قال تعالى: ﴿...وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ ۖ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ...﴾ [فصلت: 6، 7] وهي من سورة مكية بالاتفاق وقال: ﴿وَأَذْكُرِي فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ... وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ...﴾ [مريم: 54، 55] ولم تكن زكاة النصب مشروعة في زمن إسماعيل.¹

¹ - التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج: 18، ص: 5-6.

المطلب الثالث: من أحكام الذبائح

دراسة الآية 145 من سورة الأنعام من قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَلَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾¹

الفرع الأول: أقوال العلماء التفسير في كون الآية مدنية أو مكية و منشأ الاختلاف بينهم:

أولاً: القائلون بمكية السورة

سورة الانعام من السور المتفق على مكيتها،¹ ومن آثار الدالة عليها:

ما أخرجه البيهقي عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : [نَزَلَتْ سُورَةُ الْأَنْعَامِ وَمَعَهَا مَوْكِبٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ سَدَّ مَا بَيْنَ الْخَافِقَيْنِ لَهُمْ زَجَلٌ بِالتَّسْبِيحِ وَالْأَرْضُ بِهِمْ تَرْتَجُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ].²

ولما جاء في سبب نزول الآية: ما أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره: عن ابن طاووس عن أبيه، في قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾، قال : { كان اهل الجاهلية يستحلون أشياء ويحرمون أشياء ، فقال: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾ شيئاً فيما كنتم تستحلون إلى هذا، يقول: ﴿...إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا...﴾.³

¹ - المكي والمدني في القرآن الكريم، د. عبد الرزاق حسين أحمد، ص: 286.

² - أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب: تعظيم القرآن، (2433)، تحقق: محمد السعيد بسيوني زغلول، (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1410هـ)، ج: 2، ص: 470. قال عبد الرزاق حسين أحمد: وفي إسناد رجال البيهقي أبو بكر السالمي لم أقف له على ترجمة وبقية رجاله ثقات، (ينظر: المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، حاشية الصفحة: 291).

³ - تفسير ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقق: أسعد محمد الطيب، (لا. ط، المكتبة العصرية - صيدا-)، ج: 5، ص: 1405.

ثانيا: القائلون بمدنية الآية

تقرر ذلك عند ابن العربي،¹ والبقاعي،² ونسبه إلى أبو الحسن الحرالي.³
دار مسند قولهم بمدنية الآية على أمرين: أحدهما: ما تدل به الآية من حصر المحرمات في الأشياء الأربعة المذكورة في الآية. الأمر الثاني: ما شتهر عند بعض المفسرين أن الآية نزلت بعرفة يوم نزلت الآية: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: 3].⁵

قال ابن العربي: هذه الآية مدنية مكية في قول الأكثر، نزلت على النبي ﷺ يوم نزل عليه قوله:

﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ وذلك يوم عرفة، ولم ينزل بعدها ناسخ؛ فهي محكمة.⁶

ثالثا: سبب الاختلاف

اختلف علماء التفسير فيما كانت الآية تفيد حصر المحرمات من المحرمات المذكورة؛ ثم هذا الذي ورد على لسان الشرع - الكتاب والسنة - بعدها هل هو نسخ أو زيادة في المحرمات؟.

الفرع الثاني: أثر الاختلاف

أولا: تفسير الذين قالوا بمكية الآية

جاء في تفسيرهم: لقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوْحَىٰ إِلَيَّ...﴾، أن الآية استئناف بياني نشأ عن إبطال تحريم ما حرمه المشركون، إذ يتوجه سؤال سائل من المسلمين عن المحرمات الثابتة، إذ أبطلت المحرمات الباطلة.⁷

¹ - أحكام القرآن، لابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت: 543هـ) تحقيق: محمد عبد القادر عطا، (ط: 3، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - 1424هـ/2003م)، ج: 2، ص: 290.

² - نظم الدرر في تناسب آيات و السور، للبقاعي، ج: 2، ص: 733.

³ - هو: علي بن أحمد بن الحسن بن إبراهيم التجيبي، الإمام أبو الحسن الحرالي الأندلسي، ولد بمراكش. وأخذ العربية عن أبي الحسن بن خروف، وأبي الحجاج ابن نمر، جال في البلاد، وشارك في فنون عديدة. ومال إلى النظريات وعلم الكلام، له تفسير وأقام بحماسة، وبها مات سنة 637هـ. (ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، (ت: 748هـ)، ج: 14، ص: 225).

⁴ - مصاعد النظر، للبقاعي، (ط: 1، مكتبة المعارف - الرياض - 1408هـ/1987م)، ج: 2، ص: 116.

⁵ - المكي والمدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، م: 1، ص: 634.

⁶ - أحكام القرآن لابن العربي، ج: 2، ص: 290.

⁷ - التحرير والتنوير، ابن عاشور، ج: 8، ص: 140.

وبعد أنّ ذكر الله قبل هذه الآية ما كانوا يجرمون من الأنعام، وذمّهم على تحريم ما أحله وعنّفهم وأبان عن جهلهم، لأنّهم حرّموا بغير وحي من الله، ثم أتبع ذلك البيان الصحيح فقال: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾، فبيّن بذلك أنّ التحليل والتحريم لا يثبت كلّ منهما إلا بالوحي.¹

والحصر المستفاد من النفي والاستثناء حقيقي بحسب وقت نزول هذه الآية.² قال ابن كثير: والغرض من سياق هذه الآية الكريمة الرد على المشركين الذين ابتدعوا ما ابتدعوه من تحريم المحرمات على أنفسهم، بأرائهم الفاسدة من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام* ونحو ذلك، فأمر رسوله أن يخبرهم أنّه لا يجد فيما أوحاه الله إليه أن ذلك محرم.³

وهذا العموم، كما يدل عليه السياق، ويفيده الاستثناء، يضم إليه كل ما ورد بعده في الكتاب والسنة، مما يدل على تحريم شيء من الحيوانات، وإنّ كان هذا العموم هو بالنسبة إلى كل شيء حرمه الله من حيوان وغيره، فإنّه يضم إليه كل ما ورد بعده مما فيه تحريم شيء من الأشياء.⁴

وقد أشارت الآية إلى المحرمات بالجملة، ثم فصلت المحرمات في آية المائدة،⁵ وزيد في المحرمات كالمنخقة، والموقوذة والمتردية،* والتطيحة، والخمر، وغير ذلك، وحرّم رسول الله ﷺ بالمدينة أكل كلّ ذي ناب من السباع، و مخلب من الطير.⁶

عن أبي ثعلبة رضي الله عنه [أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ].¹ وعنه أيضا قال: [حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ].²

¹ - تفسير آيات الأحكام، محمد علي السائيس، ص: 416.

² - التحرير و التنوير، ابن عاشور، ج 8، ص: 140.

* - إذا أنتجت الناقة خمسة أبطن آخرها ذكر بجروا أذنّها أي شقوها وحرّموا ركوبها، وهي البحيرة. وكان الرجل يقول: إذا قدمث من سفري أو برئت من مرضي فناقتي سائبة. وجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها، وإذا ولدت الشاة أنثى فهي لهم وإن ولدت ذكراً فهو لأهلتهن وإن ولدت ذكراً وأنثى قالوا وصلت أخاها وهي الوصيلة، وإذا أنتجت من صلب الفحل عشرة أبطن قالوا قد حمى ظهره وهو الحام. (ينظر: صفوة التفاسير، محمد علي الصابوني، ج: 1، ص: 369/368).

³ - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج: 3، ص: 318.

⁴ - نيل المرام من تفسير آيات الأحكام، القنوجي أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري (المتوفى: 1307هـ)، تحقيق: محمد حسن إسماعيل - أحمد فريد المزيدي، (لاط، دار الكتب العلمية، 2003م)، ص: 296.

⁵ - التفسير الواضح، الحجازي، محمد محمود، (ط: 10، دار الجيل الجديد - بيروت - 1413 هـ)، ج: 1، ص: 675.

* - الموقوذة: المضروبة بعضا أو حجر لا حد له، فتموت بلا ذكاة، والمتردية: الساقطة في بئر أو من جبل، (ينظر: البحر المحيط في التفسير، أبو حيان، ج: 4، ص: 155).

⁶ - الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج 7، ص: 117.

ثانيا: تفسير القائلون بمدنية الآية

ذهب بعض أهل العلم إلى أنّ التحريم مقصور على هذه الأشياء المذكورة في الآية،³ وأنها تقتضي حصر المحرمات، فيما ذكر فيها.⁴ وهذا مبالغة في أنّ التحريم لا يخرج عن هذه الأربعة،⁵ حيث تضمنت هذه الآية تحليل كل شيء من الحيوان وغيره إلا ما استثني في الآية من الميتة والدم المسفوح ولحم الخنزير.⁶

كما أنّ ظاهر الآية لا يمنع من تحريم غير المذكور؛⁷ فلذلك ذهب بعضهم إلى ظاهرها وأنه لا يحرم شيء من سائر المطعومات والحيوان،⁸ يعني: ما لم يبيّن تحريمه فهو مباح بظاهر الآية.⁹

قال ابن العربي: وأنّ ما روي عنه عليه السلام في كل ذي ناب من السباع ومخلب من الطير إنما ورد في المسند الصحيح بقوله نهي، ويحتمل ذلك النهي التحريم، ويحتمل الكراهية، مع اختلاف أحوال السباع في الافتراس، ولسنا نمنع أن يضاف إليها بالسنة ما صحّ سنده، وتبين مورده، وجاء في الحديث

¹ - أخرجه الشيخان: البخاري، في الصحيح، كتاب: الذبائح والصيد، باب: أكل كل ذي ناب من السباع، (5530)، ج: 7، ص: 96. ومسلم، كتاب: الصيد الذبائح وما يؤكل من حيوان، باب: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، (1932)، ج: 3، ص: 1533.

² - أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب: الذبائح والصيد، باب: لحوم الحمر الانسية، (5521)، ج: 7، ص: 95.

³ - ينظر: معالم التنزيل، للبغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي تحق: عبد الرزاق المهدي، (ط: 1، دار إحياء التراث العربي - بيروت - 1420هـ)، ج: 3، ص: 198.

⁴ - ينظر: البحر المديد، ابن عجيبة، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي (ت: 1224هـ)، تحق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، (ط: 1، الدكتور حسن عباس زكي - القاهرة - 1419 هـ)، ج: 2، ص: 181.

⁵ - لباب التأويل في معاني التنزيل، الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، (لا.ط، دار الفكر - بيروت/ لبنان - 1399هـ/ 1979م)، ج: 2، ص: 194.

⁶ - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج: 7، ص: 116.

⁷ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، تحق: علي عبد الباري عطية، (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1415هـ)، ج: 3، ص: 127.

⁸ - لباب التأويل في معاني التنزيل، الخازن، ج: 2، ص: 194.

⁹ - بحر العلوم، للسمرقندي: ج 1 ص: 492.

عن النبي ﷺ: [لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى ثَلَاثٍ: زَنًا بَعْدَ إِحْصَانٍ، أَوْ ارْتِدَادٍ بَعْدَ إِسْلَامٍ، أَوْ قَتْلَ نَفْسٍ بَغَيْرِ حَقٍّ يَقْتُلُ بِهِ].¹

وهذا كله على أن مورد الآية مجهول، فأما إذا تبين أن موردها يوم عرفة فلا يحرم إلا ما فيها، وإليه أميل، وبه أقول.²

واستدل أصحاب هذا القول بمجموعة من الآثار الواردة عن السلف ومن ذلك:

ما أخرجه الحاكم عن عمرو بن دينار قال: قلت لجابر بن زيد: إنهم يزعمون أن [النبي ﷺ] هَيَّ عَنْ حُومِ الْحُمُرِ الْأَهْلِيَّةِ. قَالَ: قَدْ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ الْحَكَمُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَكِنْ أَبِي ذَلِكَ الْبَخْرِيُّ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَقَرَأَ ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا...﴾ قَدْ كَانَ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتْرَكُونَ أَشْيَاءً تَقْدَرُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﷻ فِي كِتَابِهِ وَبَيَّنَ حَلَالَهُ وَحَرَامَهُ فَمَا أَحَلَّ فَهُوَ حَلَالٌ وَمَا حَرَّمَ فَهُوَ حَرَامٌ وَمَا سَكَتَ عَنْهُ فَهُوَ عَفْوٌ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾.³

الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف

أولاً: احتج به كثير من السلف في إباحة ما عدا المذكور في هذه الآية؛ فمنها لحوم الحمر الأهلية.⁴

قال القرطبي: ويلزم على قول من قال: "لا محرم إلا ما فيها" ألا يحرم ما لم يذكر اسم الله عليه عمداً، وتستحل الحمر المحرمة عند جماعة المسلمين.⁵

¹ - أخرجه الحاكم في المستدرک، کتاب: الحدود، (8028)، ج: 4، ص: 3907. قال الذهبي: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

² - أحكام القرآن، لابن العربي، ج: 2، ص: 293/292.

³ - أخرجه الحاكم في المستدرک، کتاب: التفسير (تفسير سورة الانعام)، (3236)، ج: 2، ص: 347. قال الذهبي: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة.

⁴ - أحكام القرآن، الكيا الهراسي، علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، الشافعي (ت: 504هـ)

تحق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، (ط: 2، دار الكتب العلمية - بيروت -، 1405هـ)، ج: 3، ص: 127.

⁵ - الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج: 7، ص: 117.

ثانيا: أنّ لفظة التحريم إذا وردت على لسان رسول الله ﷺ، فإنّها صالحة أن تنتهي بالشئ المذكور إلى غاية المنع والحظر، وصالحة بحسب اللغة أن تقف دون الغاية في حيز الكراهية ونحوها، فما اقترنت به قرينة التسليم من الصحابة المتأولين وأجمع عليه الكل منهم ولم يضطرب فيه ألفاظ الأحاديث وأمضاء الناس على إذلاله وجب بالشرع أن يكون تحريمه قد وصل الغاية من الحظر والمنع ولحق بالخنزير والميتة.¹

¹ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسي الحاربي، تحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1422هـ)، ج: 2، ص: 418.

المبحث الثالث: أثر الاختلاف في المكي والمدني على تفسير آيات
الأحكام في باب المعاملات.

المطلب الأول: من أحكام مال اليتيم الآية 152 من سورة الأنعام.

المطلب الثاني: من أحكام البيت الحرام الآية 25 من سورة الحج.

المطلب الأول: من أحكام أكل مال اليتيم

دراسة الآية 152 من سورة الأنعام من قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ وَأَوْفُوا بِالْعَيْلِ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَٰلِكُمْ وَصَّيْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾.

الفرع الأول: أقوال علماء التفسير في مدنية الآية ومكيته ومنشأ الاختلاف بينهم:

لقد اختلف علماء التفسير في هذه الآية على قولين:

أولاً: سورة الانعام من السور المتفق على مكية.¹

ثانياً: الذين قالوا بمدنية الآية ومنهم: روي القول عن ابن عباس²

دليلهم على ذلك:

دليل نقلي: ما أخرج النحاس عن ابن عباس قال: {سورة الأنعام نزلت بمكة جملة واحدة فهي

مكية إلا ثلاث آيات منها نزلت بالمدينة فهي مدنية} ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ﴾ [الأنعام: 151] إلى تمام الآيات الثلاث.³

دليل عقلي: يرى القائلون بمدنية الآية أنّ في الآيات بعض ملامح القرآن المدني وكأنهم يستشفون منها بعض التشريعات، ومعلوم أنّ أغلب القواعد التشريعية كانت في المرحلة المدنية.⁴

ثانياً: منشأ الاختلاف

اختلاف علماء المفسرون في هذه الآية في حكم أكل مال اليتيم، وفي أي مرحلة من عمره يتم تسلمه ماله؟.

¹ - سبق الحكم على سورة الأنعام، ينظر ص: 48.

² - الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النحاس، ص: 415.

³ - المصدر نفسه، ص: 145.

⁴ - المكي و المدني في القرآن الكريم، عبد الرزاق حسين أحمد، م: 1، ص: 640.

الفرع الثاني: أثر الاختلاف

أولاً: تفسير مدنية الآية

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ﴾ توجيئه النهي إلى قربانه من المبالغة في النهي عن أكله وإخراج الثربان النافع عن حكم النهي بطرق الاستثناء، أي لا تتعرضوا له بوجه من الوجوه.¹

إنما خص اليتيم بالذكر فيما أمرنا به من ذلك، لعجزه عن الانتصار لنفسه، وتأكد الأطماع في ماله فلا جرم أكد النهي عن أخذ ماله بتخصيصه بالذكر.²

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا بِأَلْقِي هِيَ أَحْسَنُ﴾، أي بما فيه صلاحه وتثميته،³ وذلك بحفظ أصوله وتثمين فروعه،⁴ ويدل هذا على جواز عمل الوصي في مال اليتيم إذا كان حسناً حتى يبلغ الغلام أشده.⁵

كما أنه يجوز دفع مال اليتيم مضاربة وأن يعمل به مضاربة فيستحق ربحه إذا رأى ذلك أحسن وأن يضع ويستأجر من يتصرف ويتجر في ماله وأن يشتري ماله من نفسه إذا كان خيراً لليتيم وهو أن يكون ما يعطي اليتيم أكثر قيمة مما يأخذه منه، ولا يجوز له أن يأكل منه فقيراً كان أو غنياً ولا يستقرض منه لأن ذلك ليس بأحسن ولا خيراً لليتيم.⁶

وقوله تعالى: ﴿...حَتَّى يَبْلُغَ أَشُدَّهُ...﴾ فإن معنى الأشد: الشد القوة، وهو استحكام قوة شبابه وسنه، كما شد النهار ارتفاعه وامتداده.⁷

¹ - إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى (ت: 982هـ)، (لا.ط، دار إحياء التراث العربي - بيروت-)، ج: 3، ص: 199.

² - أحكام القرآن، الكيا الهراسي، ج: 3، ص: 7.

³ - الكشف والبيان عن تفسير القرآن، الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق (ت: 427هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، (ط: 1، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان - 1422هـ/2002م)، ج: 4، ص: 204.

⁴ - الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج: 7، ص: 134.

⁵ - ينظر: أحكام القرآن، ابن العربي، ج: 2، ص: 298.

⁶ - ينظر: أحكام القرآن للجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: 370هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد علي شاهين، (ط: 1، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - 1415هـ/1994م)، ج: 3، ص: 32.

⁷ - جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر الطبري، ج: 12، ص: 222.

وقد اختلف في بلوغ الأشد، وجعل أبو حنيفة غاية الأشد خمسا وعشرين سنة فاذا بلغها دفع إليه ماله ما لم يكن معتوها،¹ وقال السدي: ثلاثون سنة.²

ولم يُشترط البلوغ فدل على أنه بعد البلوغ يجوز أن يحفظ عليه ماله إذا لم يكن مأنوس الرشد ولا يدفعه إليه ويدل على أنه إذا بلغ أشده لا يجوز له أن يفوت ماله سواء أنس منه الرشد أو لم يؤنس رشه بعد أن يكون عاقلا لأنه جعل بلوغ الأشد نهاية لإباحة قرب ماله.³

ثانيا: الذين قالوا بمكية الآية

جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَّا بِأَتَىٰ هِيَ أَحْسَنُ﴾، هو أن يسعى له فيه، ولا يأخذ من ربحه شيئا.⁴

أخرج الطبري عن ابن زيد قال في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِاتَىٰ هِيَ أَحْسَنُ﴾ قال: "التي هي أحسن"، أن يأكل بالمعروف إن افتقر، وإن استغنى فلا يأكل لقوله تعالى: ﴿...وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [النساء: 6]، وسئل عن الكسوة فقال: لم يذكر الله الكسوة، إنما ذكر الأكل.⁵ كما يمكن الإنفاق من ماله على تربيته، وتعليمه ما به يصلح معاشه ومعاده.⁶

والمراد بالأشد في هذه الآية البلوغ؛ بدليل قوله تعالى: ﴿...حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾.⁷

¹ - روح البيان، إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلقي، المولى أبو الفداء (ت: 1127هـ)، (لا.ط، دار الفكر - بيروت)، ج: 3، ص: 118.

² - زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد تحق: عبد الرزاق المهدي، (ط: 1، دار الكتاب العربي - بيروت - 1422هـ)، ج: 2، ص: 92.

³ - ينظر: أحكام القرآن، للخصاص، ج: 4، ص: 196.

⁴ - تفسير حقائق الروح والريحان في روائع علوم القرآن، الشيخ العلامة العلوي محمد الأمين بن عبد الله الأرمي الهري الشافعي، تحق: هاشم محمد علي بن حسين مهدي، (ط: 1، دار طوق النجاة، بيروت - لبنان - 1421هـ/2001م)، ج: 9، ص: 136.

⁵ - جامع البيان في تأويل القرآن، أبو جعفر الطبري، ج: 12، ص: 222.

⁶ - حقائق الروح والريحان في روائع علوم القرآن، الشيخ العلوي، ج: 9، ص: 136.

⁷ - أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني (ت: 1393هـ) (لا.ط، دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع بيروت - لبنان - 1415هـ/1995م)، ج: 1، ص: 545.

والأشدّ مبلغ الرجل الحنكة والمعرفة، ولبلوغه طرفان، أدناها الاحتلام الذي هو مبدأ سن الرشد والقوة التي يخرج بها عن كونه يتيما أو سفيها أو ضعيفا، ونهايته سن الأربعين و المراد هنا الأول.¹

قال ابن عاشور: وهو الأربعون سنة إلى الخمسين قال تعالى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً﴾ [الأحقاف: 15].²

وأما الرشد الذي يدفع به المال إلى من بلغ النكاح، هو حفظ المال، وحسن النظر في التصرف فيه وإن كان فاسقا شريبا، كما أنّ الصالح التقى إذا كان لا يحسن النظر في المال لا يدفع إليه ماله.³

الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف

لعل الصواب: أنّه يجوز للوصي أن يأكل بالمعروف إن افتقر، وإن استغنى فلا، ويمكن الإنفاق من ماله على تربيته، وتعليمه. كما يمكن دفع مال اليتيم مضاربة وأن يُعمل به مضاربة أي بما فيه صلاحه وتثميّره، وذلك بحفظ أصوله.

ومعنى الأشدّ هنا كما قال الثعالبي: الحزم والنظر في الأمور وحسن التصرف فيها، وليس هذا بالأشدّ المقرون بالأربعين بل هذا يكون مع صغر السنّ في ناس كثير.⁴

¹ - نيل المرام تفسير آيات الأحكام، أحمد بن مصطفى المراغي، ج: 8، ص: 69.

² - التحرير والتنوير، لابن عاشور، ج: 8، ص: 164.

³ - أضواء البيان، الشنقيطي، ج: 1، ص: 547.

⁴ - ينظر: الجواهر الحسان في تفسير القرآن، الثعالبي أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (ت: 875هـ)، (لاط، مؤسسة الأعلمي للطبوعات - بيروت -)، ج: 1، ص: 568.

المطلب الثاني: من أحكام بيت الله الحرام

دراسة الآية 25 من سورة الحج من قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَكْفُ فِيهِ وَالْبَادُ وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ يُظْلَمِ نُذْقُهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.
الفرع الأول: أقوال علماء التفسير في مكية الآية ومدنيتها ومنشأ الاختلاف بينهم:

سورة الحج من السور المختلف فيها¹ واختلاف العلماء في مدنيتها ومكيتها على أقوال: منهم قال أهما مدنية، ومنهم من قال مكية مع استثناء مدنية بعض الآيات،² ومنهم من قال بأهما مختلطة فيها المكي وفيها المدني وهذا هو الأصح.³
أولاً: الذين قالوا بمكية السورة، ونذكر منهم ابن عباس.⁴

ومنسند قولهم: ما أخرجه أبو جعفر النحاس عن ابن عباس، قال: {وسورة الحج نزلت بمكة سوى ثلاث آيات منها فإنهن نزلن بالمدينة في ستة نفر من قريش، ثلاثة منهم مؤمنون وثلاثة كفرون فأما المؤمنون فهم عبدة بن الحارث، وحمزة بن عبد المطلب، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم دعاهم للبراز عتبة وشيبة ابنا ربيعة، والوليد بن عتبة فأنزل الله تعالى ثلاث آيات مدنيت وهن: ﴿هَذَانِ خَصِمَانِ اِخْتَصِمُوا فِي رَبِّهِمْ...﴾ [الحج: 19] إلى تمام الآيات الثلاث}.⁵

ثانياً: الذين قالوا بمدنية السورة، منهم: ابن عباس وابن الزبير.⁶
من أدلتهم: ما أخرج ابن مردويه⁷ من طريق العوفي عن ابن عباس قال: {نزلت سورة الحج بالمدينة}.⁸

¹ - ينظر: البرهان في علوم القرآن، الامام الزركشي، ص: 146.

² - ينظر: المكي و المدني من السور والآيات، د. محمد بن عبد العزيز بن عبد الفالح، ص: 119-120.

³ - ينظر: المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، ابن عطية، ج: 4، ص: 105.

⁴ - ينظر: تفسير مقاتل، مقاتل بن سلمان، ج: 2، ص: 369. والبيان في عدّ آي القرآن، أبو عمرو الداني، ص: 189.

⁵ - الناسخ والمنسوخ، أبو جعفر النحاس، ص: 561.

⁶ - ينظر: الاتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ص: 39. وفتح القدير، الشوكاني، ج: 3، ص: 513.

⁷ - هو: أبو بكر أحمد بن موسى بن مردويه بن فورك بن موسى بن جعفر الأصبهاني، الحافظ، المجود، العلامة، محدث أصبهان مولده: 323هـ، صاحب: التفسير الكبير، والتاريخ، وروى عن: وميمون بن إسحاق، وخلق كثير، قال أبو بكر بن أبي علي: هو أكبر من أن ندل عليه وعلى فضله، وعلمه وسيره، وأشهر بالكثرة والثقة، توفي سنة: 410هـ. (ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي ج: 17، ص: 308-310).

⁸ - ينظر: الاتقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي، ص: 39.

ثالثاً: منشأ الاختلاف

دار الاختلاف بين المفسرين في هذه الآية في معنى لفظ التسوية الواردة في الآية الكريمة، هل المقصود بها تسوية الوافدين إلى بيت الله الحرام مع أهل مكة في قضاء مناسكهم فقط، أم أنّها تسوية شاملة لكل الحقوق التي يتمتع بها أهل مكة؟.

الفرع الثاني: أثر الاختلاف

أولاً: تفسير مكية الآية

جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾، أنّ المراد بالعاكف المقيم فيه، وبالبادي الطارئ المنتاب إليه من غيره،¹ والمعنى: التسوية هو التسوية، العاكف فيه والبادي في تعظيم حرمة وقضاء النسك به وحقّ الله الواجب عليهما فيه،² وفضل الصلاة فيه والطواف به،³ فليس أهل مكة أحق من النازح إليه.⁴

وقوله تعالى: ﴿جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ﴾، أي: جعلناه قبلة لصلاتهم، ومنكسا لحجّهم.⁵ وتقدير الآية هنا: المسجد الحرام الذي جعلناه للناس منسكا فالعاكف والبادي فيه سواء وقرأ عاصم ويعقوب (سواءً) بالنصب بإيقاع الجعل عليه لأنّ الجعل يتعدى إلى مفعولين.⁶ وبهذا يكون المراد منه نفس المسجد الحرام وهو ظاهر القرآن؛ لأنّه لم يذكر غيره.⁷ وعلى هذا القول يجوز بيع دور مكة وإجارتها لأنّ الله تعالى قال: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ...﴾ [الحج: 40].⁸

¹ - معالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي، ج: 3، ص: 333.

² - ينظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن، الثعلبي، ج: 7، ص: 15.

³ - ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل، الخازن، ج: 3، ص: 253.

⁴ - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج: 12، ص: 32.

⁵ - زاد المسير في علم التفسير، ابن الجوزي، ج: 3، ص: 230.

⁶ - مفاتيح الغيب، فخر الدين الرازي، ج: 23، ص: 216.

⁷ - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ج: 12، ص: 32.

⁸ - معالم التنزيل في تفسير القرآن، للبغوي، ج: 3، ص: 333.

وقول النبي ﷺ يوم فتح مكة: [مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ]¹، فنسب الديار إليهم نسبة ملك، فدللت هذه النصوص على جواز بيعها.²

ثانيا: تفسير مدنية الآية

جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿...وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ...﴾، أي: قد جعله الله شرعا سواء لا فرق فيه بين المقيم فيه والنائي عنه البعيد الدار منه سواء العاكف فيه والباد، ومن ذلك استواء الناس في رباع مكة وسكنائها، كما قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: ﴿سَوَاءً الْعَاكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ﴾ قال: {ينزل أهل مكة وغيرهم في المسجد الحرام}.³ والمعنى: الناس سواء في المسجد الحرام، لا يختص به أحد دون أحد وذلك إجماع، قال أبو حنيفة: حكم سائر مكة في ذلك كالمسجد الحرام، فيجوز للقادم أن ينزل منها حيث شاء، وليس لأحد فيها ملك، والمراد عنده بالمسجد الحرام جميع مكة؛⁴ لأنّ المشركين صدوا رسول الله ﷺ وأصحابه عنه، فنزل خارجا منه في الحل، وغيرهم الله بذلك، ودل عليه أيضا قوله: ﴿وَالْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾، فصفة الحرام تقتضي الحرم كله.⁵

وعبر به عنها لأنّه المقصود المهم منها، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿الَّذِي جَعَلْنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءً﴾ أي كائنا من كان من غير فرق بين مكّي وآفاقي سواء العاكف فيه والباد أي المقيم فيه والطارئ فإنّ الإقامة لا تكون في المسجد نفسه بل في منازل مكة.⁶ وعلى هذا القول لا يجوز بيع دور مكة وإجارتها.⁷

¹ - أخرجه أحمد في مسنده، باب: ابتداء مسند أبي هريرة، (7909)، تحق: أحمد محمد شاكر، (ط: 1، دار الحديث - القاهرة- 1416هـ/1995م)، ج: 8، ص: 34. قال صاحب التحقيق: إسناده صحيح، وهو قطعة من حديث طويل.

² - ينظر: لباب التأويل في معاني التنزيل، الخازن، ج: 3، ص: 253.

³ - تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ج: 5، ص: 409.

⁴ - التسهيل لعلوم التنزيل، ابن جزّي أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزّي الكلبي الغرناطي (ت: 741هـ)، تحق: الدكتور عبد الله الخالدي، (ط: 1، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت - لبنان - 1416هـ)، ج: 2، ص: 37.

⁵ - أحكام القرآن، لابن العربي، ج: 3، ص: 275.

⁶ - ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، ج: 9، ص: 132.

⁷ - معالم التنزيل، للإمام البغوي، ج: 3، ص: 333.

وقد استشهد بعض الأئمة بالآية على عدم جواز بيع دور مكة وإجارتها وإلا لما استوى العاكف فيها والباد، وقد ورد التصريح بذلك في بعض الأحاديث الصحيحة، الآثار الوارد عن السلف تؤيد ذلك:¹

قال النبي ﷺ: [مَكَّةُ حَرَمٌ حَرَّمَ اللَّهُ، لَا يَحِلُّ بَيْعُ رِبَاعِهَا وَلَا إِجَارَةُ بَيْوتِهَا]،² وقوله ﷺ: [مَكَّةُ مُنَاجٍ لَا تُبَاعُ رِبَاعُهَا،* وَلَا تُؤَاجَرُ بَيْوتُهَا].³

وروي ابن ماجه عن علقمة بن نضلة قال: {توفي رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمر رضي الله عنهما، وما تدعى رباة مكة، إلا السوائب، من احتاج سكن، ومن استغنى أسكن}،⁴ وعن ابن عباس قال: {هم في منازل مكة سواء، فينبغي لأهل مكة إن يوسعوا لهم حتي يقضوا مناسكهم}.⁵

قال ابن وهب:⁶ سألت مالكا عن قول الله: ﴿...الَّذِي جَعَلَنَاهُ لِلنَّاسِ سَوَاءَ الْعِكِفُ فِيهِ وَالْبَادِ...﴾ فقال لي مالك: السعة والأمن والحق، والصحيح عموم التسوية في ذلك كله.⁷

¹ - ينظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، ج: 9، ص: 132.

² - أخرجه ابن أبي شيبة، في مصنفه، باب: من كان يكره كراء بيوت مكة، وما جاء في ذلك، (14679)، تحقق: كمال يوسف الحوت، (ط: 1، مكتبة الرشد - الرياض - 1409هـ ج: 3، ص: 329).

*- الربع: الدائر بعينها حيث كانت، وجمعها رباة و ربوع و أرباع و ارباع، والمحلة والمنزل. (ينظر: القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، ص: 927).

³ - أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، باب: حديث معمر بن راشد، (2326)، ج: 2، ص: 61. قال الذهبي: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

⁴ - أخرجه ابن ماجه في السنن، باب: أجر بيوت مكة، (3107)، تحقق: شعيب الارنؤوط، (ط: 1، دار الرسالة العالمية، 1430هـ/2009م)، ج: 4، ص: 288. قال صاحب التحقيق: إسناده ضعيف لجهالة حال علقمة بن نضلة، وهو تابعي لا تصح صحبته، فالحديث مرسل.

⁵ - تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، ج: 8، ص: 2483.

⁶ - هو: عبد الله بن وهب، ابن مسلم، الامام شيخ الاسلام، أبو محمد الفهري، مولا هم المصري الحافظ، مولده: 125هـ، طلب العلم، وله سبع عشرة سنة.، روى عن الإمام مالك، وخلق كثير، روى عنه: الليث بن سعد شيخه، وغيره، له مؤلفات كثيرة منها: الجامع وتفسير غريب الموطأ. وحدث بمئة ألف حديث، وكان يسمى بدوان العلم، مات في شعبان سنة: 197هـ، له 72 سنة. (ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، ج: 9، ص: 223).

⁷ - أحكام القرآن، ابن العربي، ج: 3، ص: 276.

الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف

وخلاصة الأمر كما ذكره الشعراوي في تفسيره: بأن البيوت مكان ومكين، وأرض مكة كانت للجميع حين كان المكان حُرّاً يبني فيه من أراد، أمّا بعد فمن بنى بيتاً وسكنه أصبح مكيناً فيه لا يجوز لأحد دخوله إلاّ بإذنه وإرادته. وقد دار حول هذه المسألة نقاش بين الحنظلي في مكة والإمام الشافعي، حيث يرى الحنظلي¹ أنّه لا يجوز تأجير البيوت في مكة؛ لأنّها حسب هذه الآية للجميع فردّ عليه الشافعي²: لو كان الأمر كذلك لما قال سبحانه في المهاجرين: ﴿الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: 8]؛ فنسب الديار إليهم. ولَمَّا قال رسول الله ﷺ لما نزل مكة: [وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مِنْ دَارٍ أَوْ دُورٍ؟]² وكوّن عقيل يبيع دُورهم بعد أن هاجروا، فهذا دليل على ملكيتهم لها لذلك رجع الحنظلي إلى رأي الشافعي، هذا مع أنّ الآية تعني البيت فقط، لا مكة كلها، فما كان الخلاف ليصل إلى مكة كلها.³

¹ - هو: عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم ابن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، أبو محمد: حافظ للحديث، من كبارهم. كان منزله في درب حنظلة بالري، وإليهما نسبته، وكان مولده: 240هـ، له تصانيف، منها: الجرح والتعديل، والتفسير، والرد على الجهمية، توفي سنة: - 327هـ. (ينظر: الأعلام، للزركلي، ج: 3، ص: 324).

² - أخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى، كتاب البيوع، باب: ما جاء في بيع دور مكى وكرائها وجريان الارث فيها (11178)، ج: 6، ص: 56.

³ - ينظر: تفسير الشعراوي، ج: 16، ص: 9773.

القيمة

الخلاصة

الحمد لله على توفيقه لإتمام هذا البحث وصل اللهم على من بعثته هداية ورحمة للناس أجمعين وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

هذه حصيلة نتائج وتوصيات البحث التي أجادها نظري:

أولاً: نتائج البحث

1- أنّ أقرب المعاني لمفهوم الأثر للموضوع المعنى اللغوي وهو: "أثر الشيء: حصول ما يدل على وجوده."

2- تعريف الفقهاء للاختلاف الذي عني به هذا الموضوع وهو: "أن يذهب كل عالم إلى خلاف ما ذهب إليه الآخر بغية الوصول إلى الحق."

3- أنّ الاصطلاح الراجح في تعريف المكي والمدني والذي درج عليه أكثر العلماء هو: "أنّ المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدنيّ ما نزل بعدها، سواء نزل بمكة أم بالمدينة، عام الفتح أو عام حجة الوداع، أم بسفر من الأسفار."

5- بلغت أهمية المكي والمدني إلى أن أصبح علما له حده يعرف به وعلامات يتميز بها.

6- من الأسباب التي أدت إلى الاختلاف في تفسير آيات الأحكام؛ الاختلاف في تعيين المكي والمدني.

7- بالفعل كان الاختلاف في المكي والمدني له أثر كبير على الأحكام الشرعية؛ فهناك عدة آيات اختلفت في كونها مكية أو مدنية واخترت من تلك الآيات نماذج للدراسة بينت من خلالها كيف كان اختلاف المفسرين في مكيتها أو مدنيّتها وأثر ذلك على تفسير آيات الأحكام الشرعية.

ثانياً: التوصيات

1- وخير ما نوصي به أنفسنا أولاً، ولذوي التخصص، في هذا المجال أنّ البحث في كتاب الله ﷻ أمر ضروري، وهو مزيد من التدبر والتفكير، ومحاولة الفهم والاستنباط بما له تعلق بموضوعاته ومنهج القيم.

2- أنّ هذا الموضوع بحاجة إلى دراسة شاملة لأثر الاختلاف في المكي والمدني على التفسير عموماً إذ أنّني في هذا البحث اقتصر على نماذج من آيات الأحكام فقط، لذا نوصي بمواصلة البحث فيه.

الفهارس

فهرس: الآيات القرآنية

فهرس: الأحاديث النبوية

فهرس: الآثار

فهرس: الآلام

قائمة المصادر و المراجع

فهرس: الموضوعات

الصفحة	رقم الآية	اسم السورة	طرف الآية
30	109	البقرة	﴿ وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ..... ﴾
30	146		﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ..... ﴾
10	164		﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكَاتِ..... ﴾
11	176		﴿ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ..... ﴾
57	6	النساء	﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى..... ﴾
34	58		﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ..... ﴾
21	93		﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا..... ﴾
49-29-15	3	المائدة	﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ..... ﴾
30	20	الانعام	﴿ الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ..... ﴾
36	93		﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى..... ﴾
48	145		﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ..... ﴾
55	152-151		﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ..... وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ..... ﴾
29	163	الاعراف	﴿ وَسَأَلَهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي..... ﴾
29	31	الرعد	﴿ وَلَوْ أَنَّ قُرْآنًا سُيِّرَتْ بِهِ..... ﴾
59-37	26-25	الاسراء	﴿ رَبِّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا.... وَءَاتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ..... ﴾
47	55-54	مريم	﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ..... وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ..... ﴾
10	59		﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمُ..... ﴾
29	52	الحج	﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ..... ﴾
59	19		﴿ هَذَانِ خَصْمَانِ اخْتَصَمُوا..... ﴾
60	40		﴿ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ..... ﴾

8	38	النور	﴿لِيَجْزِيَهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ.....﴾
10	62	الفرقان	﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ اللَّيْلَ.....﴾
28	14	فاطر	﴿إِنْ تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ.....﴾
46	7-6	فصلت	﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ.....بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴿٧﴾﴾
27	26		﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَسْمَعُوا.....﴾
8	4	الاحقاف	﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ.....﴾
35	10		﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ مِنْ.....﴾
58	15		﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ.....﴾
63	8	الحشر	﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا.....﴾
8	9		﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ.....﴾
18	4	المجادلة	﴿فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامٌ.....﴾
40	3-2-1	المزمل	﴿يَأَيُّهَا الْمَزْمِلُ.....﴾
41	4-3-2		﴿فُرِ اللَّيْلُ إِلَّا قَلِيلًا.....﴾
42	4-3-2-1		﴿يَأَيُّهَا الْمَزْمِلُ.....﴾
39	20		﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ.....﴾
8	24	المدثر	﴿فَقَالَ إِنَّ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ يُؤْتَرُ﴾
44	2-1	الأعلى	﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى ﴿١﴾ الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى.....﴾
45	10-9	الشمس	﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ﴿١﴾ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ﴿١٠﴾﴾

الصفحة

طرف الحديث

- 43..... خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ.
- 42..... أَكَلُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ.
- 35..... أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ.
- 51..... أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ
- 52..... لَا يَحِلُّ دَمُ إِمْرٍئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِإِحْدَى
- 11..... لَحْلُوفٍ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى.
- 43..... لَوْ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ.
- 62..... مَكَّةَ حَرَّمَ حَرَمُهَا اللَّهُ.
- 62..... مَكَّةَ مُنَاخٌ لَا تُبَاعُ رِبَاعُهَا.
- 61..... مَنْ أَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ.
- 48..... نَزَلَتْ سُورَةُ الْأَنْعَامِ وَمَعَهَا مَوْكَبٌ.
- 63..... هَلْ تَرَكَ لَنَا عُقَيْلٌ مِنْ دَارٍ.
- 52..... نَهَى عَنِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ.
- 51..... حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُومَ الْحُمْرِ.
- 46..... أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ يَوْمَ الْفِطْرِ.

الصفحة	قائله	طرف الأثر
42	عائشة رضي الله عنها	كنت أجعل لرسول الله ﷺ حصيرا.....
21		إمّا نزل أول ما نزل منه.....
59	ابن عباس رضي الله عنهما	نزلت سورة الحج بالمدينة.....
39		أثما نزلت بمكة فهي.....
21		هذه آية مكية نسختها.....
55		سورة الأنعام نزلت بمكة جملة واحدة.....
61		ينزل أهلة مكة وغيرهم.....
59		وسورة الحج نزلت بمكة.....
62		هم في منازل مكة سواء، فينبغي.....
41		فأمر الله نبيه والمؤمنين بقيام الليل إلا قليلا.....
23-14	عبد الله بن مسعود رضي الله عنه	كل شيء نزل ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ فهو بمكة.....
46		رحم الله إمرأ تصدق ثم صلى.....
20		والله الذي لا إله غيره.....
62	علقمة ابن نضلة رضي الله عنه	توفي رسول الله ﷺ ، وأبو بكر.....
44	أبي إسحاق رضي الله عنه	سمعت البراء بن عازب رضي الله عنه، قال.....
29	عمر بن الخطاب رضي الله عنه	قد عرفنا ذلك اليوم والمكان الذي نزلت فيه.....
46	نافع رضي الله عنه	كان ابن عمر إذا صلى الغداة يعني من يوم العيد.....
48	أبي طاووس رضي الله عنه	كان اهل الجاهلية يستحلون اشياء.....
35	أبي وقاص رضي الله عنه	ما سمعت النبي ﷺ يقول.....
44	ابن عمر رضي الله عنهما	نزلت هذه الآية.....

الصفحة

الاسم

ابن العثيمين: أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن سليمان بن عبد الرحمن العثيمين الوهبي	18.....
ابن أم مكتوم.....	44.....
ابن سيرين.....	45.....
ابن عرفة: محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي، أبو عبد الله.....	11.....
ابن مردويه: أبو بكر أحمد بن موسى الأصبهاني.....	59.....
ابن وهب:	62.....
أبو الحسن الحوالي: علي بن أحمد بن الحسن بن إبراهيم التجيبي، الأندلسي.....	49
أبو زهرة: محمد بن أحمد.....	28.....
أبو قاسم النيسابوري: الحسن بن حبيب بن أيوب أبو القاسم النيسابوري.....	22.....
الحسن البصري: الحسن بن أبي الحسن.....	40.....
الحسين بن داود المصيصي: سنيد أبو علي حسين بن داود المصيصي.....	36.....
الحنظلي: عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم بن ادريس بن التميمي الحنظلي الرازي.....	63.....
الزركشي: محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي.....	13.....
عثمان بن طلحة: بن أبي طلحة عبد الله القرشي العبدي.....	34.....
عطاء بن يسار: الإمام الهلالي، أبو محمد المدني القاص.....	39.....
مكي بن أبي طالب القيسي: مكي بن أبي طالب حموش بن محمد بن مختار الأندلسي القيسي.....	20.....

أولاً: القرآن الكريم (مصحف المدينة).

ثانياً: المصادر والمراجع

- أحكام القرآن: ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر المعافري الاشيلي المالكي. تحقق: محمد عبد القادر عطا، (ط: 3، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - 1424هـ/2003م).
- أحكام القرآن: الجصاص، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الحنفي، تحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، (ط: 1، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - 1415هـ/1994م).
- أحكام القرآن: الكيا الهراسي، علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، الملقب بعماد الدين، الشافعي، تحقق: موسى محمد علي وعزة عبد عطية، (ط: 2، دار الكتب العلمية- بيروت -، 1405هـ).
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم: أبو السعود العمادي محمد بن محمد بن مصطفى.
- أسباب اختلاف المفسرين في تفسير آيات الاحكام -أطروحة معدة لنيل درجة الماجستير-: الطالب عبد الاله حوري الحوري، جامعة القاهرة، كلية العلوم الإسلامية، 1422هـ/2001م.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن: الشنقيطي محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني (ت: 1393هـ) (لا.ط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان - 1415هـ/1995م).
- الإتقان في علوم القرآن: جلال الدين السيوطي، تحقق: شعيب الأرنؤوط، (ط: 1، مؤسسة الرسالة ناشرون، سوريا- دمشق - 1434هـ/2013م).
- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، تحقق: علي محمد البجاوي، (ط: 1، دار الجيل - بيروت - 1412هـ/1992م).
- الأصول من علم الأصول: محمد بن صالح بن محمد العثيمين، (ط: 4، دار ابن الجوزي، 1430هـ/2009م).
- الأعلام: الزركلي خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الدمشقي، (ط: 51، دار العلم للملايين ، بيروت - لبنان - 2002 م).

- الايضاح لناسخ القرآن ومنسوخه: مكّي، أبي محمد بن أبي طالب القيسي، تحق د: أحمد حسن فرحات، (ط: 1 دار المنارة - جدة - 1406هـ/1986م).
- البحر المحيط في التفسير: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، تحق: صدقي محمد جميل، (لا.ط، دار الفكر - بيروت-).
- البحر المديد: ابن عجيبة، أبو العباس أحمد بن محمد بن المهدي بن عجيبة الحسني الأنجري الفاسي الصوفي (ت: 1224هـ)، تحق: أحمد عبد الله القرشي رسلان، (ط: 1، الدكتور حسن عباس زكي - القاهرة - 1419 هـ).
- البرهان في علوم القرآن: للإمام بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي، تحق: أحمد بن علي، (ط: 1، دار الغدّ الجديد - القاهرة - 1436هـ/2015م).
- البيان في عد آي القرآن: أبي عمرو الداني، تحق: غانم قدوري، (ط: 1، مركز المخطوطات والتراث و الوثائق - الكويت - 1414هـ/1994م).
- التحرير والتنوير - تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد-: ابن عاشور، محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر التونسي، (لا.ط، الدار التونسية للنشر - تونس - 1984هـ).
- التسهيل لعلوم التنزيل: ابن جزي أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي، تحق: الدكتور عبد الله الخالدي، (ط: 1، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت - لبنان - 1416هـ).
- التفسير الواضح: الحجازي، محمد محمود، (ط: 10، دار الجيل الجديد - بيروت - 1413 هـ).
- التوقيف على مهمات التعاريف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: 1031هـ)، (ط: 1، عالم الكتب 38 عبد الخالق ثروت - القاهرة - 1410هـ/1990م).
- الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله ﷺ وسننه وأيامه: البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ، أبو عبد الله، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، تحق: دار طوق النجاة، (ط: 1، دار طوق النجاة، 1422هـ).

- الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، تحق: هشام سميح البخاري، (ط: دار عالم الكتب، المملكة العربية السعودية - الرياض - 1423هـ/ 2003م).
- الجواهر الحسان في تفسير القرآن: الثعالبي أبو زيد عبد الرحمن بن محمد بن مخلوف (ت: 875هـ)، (لا.ط، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت -)
- الزيادة والإحسان في علوم القرآن: لابن عقيلة مكّي، تحق: مجموعة من الباحثين (ط: 1، مركز البحوث و الدراسات، جامعة الشارقة، الامارات العربية المتحدة، 1427هـ/ 2006م).
- السنن الكبرى: البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُوْجَردي الخراساني، أبو بكر تحق: محمد عبد القادر عطا، (لا.ط، مكتبة دار الباز - مكة المكرمة - 1414هـ/ 1994م).
- الطبقات الكبرى: ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري البغدادي المعروف بابن سعد (ت: 230هـ)، تحق: محمد عبد القادر عطا، (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1410هـ/ 1990م).
- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار: بن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، تحق: كمال يوسف الحوت، (ط: 1، مكتبة الرشد - الرياض - 1409هـ).
- الكشف والبيان عن تفسير القرآن: الثعلبي، أحمد بن محمد بن إبراهيم أبو إسحاق، تحق: أبي محمد بن عاشور، (ط: 1، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان - 1422هـ/ 2002م).
- الكليات - معجم في المصطلحات والفروق اللغوية -: لأبي البقاء الكفومي، أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفومي، تحق: عدنان درويش - محمد المصري، (لا.ط، مؤسسة الرسالة - بيروت - 1419هـ/ 1998م).
- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: بن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الأندلسي المحاربي، تحق: عبد السلام عبد الشافي محمد، (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1422هـ).
- المحرر في أسباب نزول القرآن: د. خالد بن سليمان المزيني، (لا.ط، دار ابن الجوزي).

- المدخل لدراسة القرآن: أ.د. محمد محمد أبو شهبة، (ط: 3، دار اللواء للنشر والتوزيع، العربية السعودية - الرياض - 1407هـ/1987م).
- المستدرك على الصحيحين: الحاكم أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقق: مصطفى عبد القادر عطا (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1411هـ - 1990م).
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، تحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، (لا.ط، دار إحياء التراث العربي - بيروت).
- المعجزة الكبرى القرآن: محمد أبو زهرة، (لا.ط، دار الفكر العربي).
- المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين: أعضاء ملتقى أهل الحديث.
- المكي والمدني في القرآن الكريم: عبد الرزاق حسين أحمد، (ط: 1، دار ابن عفان، الجمهورية العربية المصرية - القاهرة - 1420هـ/1999م).
- المكي والمدني في القرآن الكريم: محمد بن عبد الرحمن الشايع، (ط: 1، المملكة السعودية - الرياض - 1418هـ/1997م).
- المكي والمدني من السور والآيات: محمد بن عبد العزيز بن عبد الله الفالح، (ط: 1، 1433هـ/2012م).
- الموافقات: للشاطبي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: 790هـ) تحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، (ط: 1، دار ابن عفان، 1417هـ/1997م).
- الناسخ والمنسوخ: قتادة بن دعامة بن قنادة بن عزيز، أبو الخطاب السدوسي البصري، تحقق: حاتم صالح الضامن، (ط: 3، مؤسسة الرسالة، 1418هـ/1998م).
- الناسخ والمنسوخ: لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي تحقق: د. محمد عبد السلام محمد، (ط: 1، مكتبة الفلاح - الكويت - 1408هـ).
- أهم خصائص السور والآيات المكية ومقاصدها: للطالب: أحمد عباس البروي، (رسالة دكتوراه، 1401هـ/1971م).

- بحر العلوم: السمرقندي، أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم الفقيه الحنفي، تحقق: د. محمود مطرجي، (لا.ط، دار الفكر - بيروت-).
- بصائر ذوي التميز في لطائف الكتاب العزيز: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقق: محمد علي النجار، (ط:3، مصر-القاهرة- 1416هـ/1996م).
- بيان المعاني: عبد القادر بن ملاً حويش السيد محمود آل غازي العاني، (ط: 1، مطبعة الترقى - دمشق- 1382هـ/1965م).
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، تحقق: الدكتور بشار عوَّاد معروف، (ط: 1، دار الغرب الإسلامي، 2003م).
- تربية ملكة الاجتهاد من خلال بداية المجتهد: لابن رشد.
- تفسير ابن عرفة: محمد بن محمد ابن عرفة الورغمي التونسي المالكي، أبو عبد الله، تحقق: جلال الأسيوطي، (ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان - 2008م).
- تفسير الجلالين: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، والإمام السيوطي (ط: 1، دار الحديث - القاهرة-).
- تفسير الراغب الأصفهاني: الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقق: د. محمد عبد العزيز بسيوني، (ط: 1، كلية الآداب - جامعة طنطا- 1420هـ/1999م).
- تفسير الشعراوي: (الخواطر)، الشعراوي محمد متولي، (لا.ط، مطابع أخبار اليوم).
- تفسير القرآن العظيم: ابن أبي حاتم، الإمام الحافظ أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقق: أسعد محمد الطيب، (لا. ط، المكتبة العصرية - صيدا-).
- تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، تحقق: سامي بن محمد سلامة، (ط: 2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ / 1999 م).
- تفسير الماتريدي - تأويلات أهل السنة -، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي تحقق: د. مجدي باسلوم، (ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان-، 1426هـ/2005 م).
- تفسير آيات الأحكام: محمد علي السائيس، تحقق: ناجي سويدان، (لا.ط، المكتبة العصرية للطباعة والنشر، 2002م).

- تفسير حدائق الروح والريحان في روائي علوم القرآن: الشيخ العلامة العلوي محمد الأمين بن عبد الله الأرمي الهري الشافعي، تحق: هاشم محمد علي بن حسين مهدي، (ط: 1، دار طوق النجاة، بيروت - لبنان - 1421هـ/2001م).
- تفسير مقاتل بن سليمان: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي، تحق: عبد الله محمود شحاته، (ط: 1، دار إحياء التراث - بيروت - 1423 هـ).
- تقريب التهذيب: بن حجر العسقلاني، للحافظ أحمد بن علي، تحق: أبو الاشبال صغير أحمد شاغف البكستاني، (لا.ط، دار العاصمة).
- جامع البيان في تأويل القرآن: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري، تحق: أحمد محمد شاكر، (ط: 1، مؤسسة الرسالة، 1420هـ/2000م).
- حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي تحق: محمد أبو الفضل إبراهيم، (ط: 1، دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي وشركاه - مصر - 1387هـ/1967م).
- خصائص السور المدنية ومقاصدها: للطالب: عادل محمد صالح أبو العلا، (لا.ط، رسالة مقدمة إلى قسم الدراسات العليا الشرعية لنيل درجة الماجستير في الكتاب والسنة 1404هـ/1984م).
- دراسات في التفسير: مصطفى زيد.
- دراسات في علوم القرآن الكريم: أ. د. فهد بن عبد الرحمن بن سليمان الرومي، (ط: 12، 1424هـ / 2003م).
- روح البيان: إسماعيل حقي بن مصطفى الإستانبولي الحنفي الخلوتي، المولى أبو الفداء، (لا.ط، دار الفكر - بيروت).
- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني، تحق: علي عبد الباري عطية، (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1415هـ).
- زاد المسير في علم التفسير: ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد تحق: عبد الرزاق المهدي، (ط: 1، دار الكتاب العربي - بيروت - 1422هـ).

- سنن ابن ماجه: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحق: شعيب الارنؤوط، وآخرون، (ط: 1 دار الرسالة العالمية، 1430هـ/2009 م).
- سير أعلام النبلاء، الذهبي: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز، تحق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، (ط: 3، مؤسسة الرسالة 1405هـ/1985 م).
- شعب الإيمان: للبيهقي، تحق: محمد السعيد بسيوني زغلول، (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - 1410هـ).
- صفوة التفاسير: محمد علي الصابوني، (لا.ط، دار الرشاد).
- طبقات المفسرين العشرين: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، تحق: علي محمد عمر، (ط: 1، مكتبة وهبة - القاهرة - 1396هـ).
- علوم القرآن الكريم: أ.د: نور الدين عتير، (ط: 1، مطبعة الصبح - دمشق - 1414هـ/1993 م).
- علوم القرآن وإعجازه: د. عدنان محمد زرزور، (ط: 1، دار الاعلام - عمان - 1426هـ/2005 م).
- عمدة الحفاظ في تفسير أشرف الالفاظ: الشيخ: أحمد بن يوسف بن عبد الدائم، المعروف بالسمين الحنبلي، تحق: محمد باسل عيون السود، (ط: 1، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، 1417هـ/1996 م).
- فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، تحق: محمد فؤاد عبد الباقي، وآخرون، (لا.ط، دار المعرفة - بيروت - 1379هـ الخانجي - القاهرة - 1381هـ).
- فتح الرحمن في تفسير القرآن: الحنبلي مجير الدين بن محمد العليمي المقدسي.
- فتح القدير: الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله اليمني، (ط: 1، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب - دمشق، بيروت - 1414 هـ).
- فضائل القرآن: أبو عبيد القاسم، تحق: مروان العطية، وآخرون، (ط: 1، دار ابن كثير دمشق - بيروت - 1415هـ/1995 م).

- فنون الأفنان في عيون علوم القرآن: ابن الجوزي، (ط: 1، دار البشائر - بيروت - لبنان- 1408هـ/1987م).
- فهم القرآن ومعانيه: الحارث بن أسد المحاسبي، أبو عبد الله، تحقق: حسين القوتلي (ط: 2، دار الكندي، دار الفكر - بيروت- 1398هـ).
- لباب التأويل في معاني التنزيل: الخازن، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبو الحسن، تصحيح: محمد علي شاهين، (ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان- 1415هـ).
- لسان العرب: ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين الأنصاري الرويفعي الإفريقي، تحقق: مجموعة من المؤلفين، (ط: جديدة، دار المعارف - القاهرة- 1119م).
- مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر عبد القادر الرازي، (لا.ط، مكتبة لبنان، 1989).
- مختصر زوائد مسند البزار: شهاب الدين أبي الفضل بن حجر العسقلاني، تحقق: صبري بن عبد الخالق أبو ذر، (ط: 1، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان- 1412هـ/1992م).
- مدارك التنزيل وحقائق التأويل: النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين (ت: 710هـ)، تحقق: يوسف علي بديوي، (ط: 1، دار الكلم الطيب - بيروت- 1419هـ/1998م).
- مسند البزار - البحر الزخار-: أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي (ت: 292هـ)، تحقق: محفوظ الرحمن زين الله و آخرون (ط: 1، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة- 2009م).
- مصاعد النظر للإشراف على مقاصد السور: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، (ط: 1، مكتبة المعارف - الرياض- 1408هـ/ 1987م).
- معالم التنزيل في تفسير القرآن: البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء الشافعي تحقق: عبد الرزاق المهدي، (ط: 1، دار إحياء التراث العربي - بيروت- 1420هـ).
- معجم التعريفات: للجرجاني، علي بن محمد بن علي، تحقق: إبراهيم الأبياري، (ط: 1، دار الكتاب العربي - بيروت- 1405هـ).
- معجم المصطلحات الحديثية: د. محمود أحمد طحان، وآخرون.

- معجم المصطلحات القرآنية: فانيامبادي عبد الرحيم.
- معجم مقاييس اللغة: بن فارس، أحمد بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين، تحقق: عبد السلام محمد هارون (لا.ط، دار الفكر، 1399هـ - 1979م).
- مفاتيح الغيب (التفسير الكبير): أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب.
- مفردات ألفاظ القرآن: الحسين بن محمد بن المفضل المعروف بالراغب الأصفهاني أبو القاسم، (لا.ط، دار القلم - دمشق).
- مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني، (ط: 3، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه).
- موسوعة القرآن الكريم: د. عبد القادر منصور، (ط: 1، دار القلم العربي، سورية - حلب - 1422هـ/2002م).
- نظم الدرر في تناسب الآيات والسور: إبراهيم بن عمر بن حسن الرباط بن علي بن أبي بكر البقاعي، (لا.ط، دار الكتاب الإسلامي - القاهرة).
- نيل المرام تفسير آيات الأحكام: أحمد بن مصطفى المراغي، (ط: 1، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، 1365هـ/1946م).
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: ابن خلكان أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر البرمكي الإربلي، تحقق: إحسان عباس، (لا.ط، دار صادر - بيروت).

ثالثاً: مواقع الكترونية

<http://karimroyal.jeun.fr/t1983-topic.2017/03/07>.

<http://www.sibtayn.com/ar/index.php?option=com.2017/02/09>.

الصفحة	الموضوع
/	الإهداء
/	شكر وتقدير
/	الملخص:
/	المقدمة:
المبحث التمهيدي: شرح لبعض مصطلحات الموضوع	
8	المطلب الأول: الأثر لغة واصطلاحاً
8	الفرع الأول: تعريف الأثر لغة
9	الفرع الثاني: تعريف الأثر اصطلاحاً
10	المطلب الثاني: الاختلاف لغة واصطلاحاً
10	الفرع الأول: تعريف الاختلاف لغة
11	الفرع الثاني: تعريف الاختلاف اصطلاحاً
13	المطلب الثالث: المكي والمدني لغة واصطلاحاً
13	الفرع الأول: تعريف المكي والمدني لغة
13	الفرع الثاني: تعريف المكي والمدني في الاصطلاح
17	المطلب الرابع: آيات الأحكام في اللغة والاصطلاح
17	الفرع الأول: تعريف الآية في اللغة والاصطلاح
18	الفرع الثاني: تعريف الأحكام في اللغة والاصطلاح
18	الفرع الثالث: تعريف آيات الأحكام كمركب إضافي
المبحث الأول: أهمية العلم المكي والمدني وخصائص كل منهما	
20	المطلب الأول: أهمية علم المكي والمدني وفوائده
20	الفرع الأول: أهمية علم المكي والمدني بالنسبة لعلم الناسخ والمنسوخ
21	الفرع الثاني: فوائد المكي والمدني في معرفة تاريخ التشريع وتدرج مراحل

22	الفرع الثالث: أبراز أهمية المكي والمدني فيما يخص المفسر لكتاب الله تعالى
23	المطلب الثاني: خصائص ومميزات القرآن المكي والقرآن المدني
23	الفرع الأول: العلامات والفروق بين القرآن المكي والقرآن المدني
25	الفرع الثاني: الخصائص الموضوعية والأسلوبية للقرآن المكي
27	الفرع الثالث: الخصائص الموضوعية والأسلوبية للقرآن المدني
29	المطلب الثالث: مصادر علم المكي والمدني والتأليف فيه
29	الفرع الأول: مصادر علم المكي والمدني
31	الفرع الثاني: التأليف في علم المكي والمدني قديما وحديثا
34	المطلب الرابع: سبب الاختلاف في تفسير آيات الأحكام من جهة الاختلاف في تعيين المكي والمدني
المبحث الثاني: أثر الاختلاف على آيات الأحكام في باب العبادات	
39	المطلب الأول: من أحكام صلاة الليل الآية 20 من سورة المزمل
39	الفرع الأول: أقوال العلماء في مكية الآية ومدنيتها ومنشأ الاختلاف بينهم
40	الفرع الثاني: أثر الاختلاف
43	الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف
44	المطلب الثاني: دراسة الآية 14 من سورة الأعلى
44	الفرع الأول: أقوال العلماء في مكية الآية ومدنيتها ومنشأ الاختلاف بينهم
45	الفرع الثاني: أثر الاختلاف
46	الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف
48	المطلب الثالث: من أحكام الذبائح دراسة الآية 145 الأنعام
48	الفرع الأول: أقوال العلماء في مكية الآية ومدنيتها ومنشأ الاختلاف بينهم
49	الفرع الثاني: أثر الاختلاف
52	الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف

المبحث الثالث: أثر الاختلاف على آيات الأحكام في باب المعاملات	
55	المطلب الأول: من أحكام مال اليتيم دراسة الآية 152 من سورة الأنعام
55	الفرع الأول: أقوال العلماء في مكية الآية ومدنيته ومنشأ الاختلاف بينهم
56	الفرع الثاني: أثر الاختلاف
58	الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف
59	المطلب الثاني: من أحكام بيت الله الحرام دراسة الآية 25 من سورة الحج
59	الفرع الأول: أقوال العلماء في مكية الآية ومدنيته ومنشأ الاختلاف بينهم
60	الفرع الثاني: أثر الاختلاف
63	الفرع الثالث: نتيجة الاختلاف
64	الخاتمة:
الفهارس	
66	فهرس الآيات القرآنية
68	فهرس الأحاديث النبوية
69	فهرس الآثار
70	فهرس الأعلام
71	المصادر والمراجع
80	فهرس الموضوعات

